جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا
المجـــلة العلميـــة

استئصال الخلايا السرطانية عبر تقنية النانو
دراسة فقهية مقارنة

إعداد
د/ أحمد عطا الله عبد الباسط أحمد
أستاذ الفقه المقارن المساعد
في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا

(العدد التاسع عشر ٢٠٢٢م)

استئصال الخلايا السرطانية عبر تقنية النانو
دراسة فقهية مقارنة

أحمد عطا الله عبد الباسط أحمد
قسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بقنا، جامعة الأزهر، قنا، مصر.
البريد الإلكتروني: Ahmedatallah.941@azhar.edu.eg

ملخص البحث:
تهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم تقنية النانو وتاريخها والطرق التي يمكن من خلالها استئصال الأورام السرطانية عبر هذه التقنية كما يهدف هذا البحث إلى بيان التكييف الفقهي لاستخدام تقنية النانو في إزالة الخلايا السرطانية والأحكام المتصلة بذلك كاستخدام هذه التقنية في نهار رمضان للصائم ، وحكم استخدام جزيئات الذهب في التداوي والعلاج، وأيضا حكم احتساب جسيمات الذهب النانوية ضمن نصاب الزكاة، وقد سلك الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي حيث عرف تقنية النانو وبيّن كيفية استخدامها في اقتلاع الخلايا السرطانية، كما اتبع الباحث المنهج الاستقرائي حين تتبع المسائل المتصلة بهذه النازلة لدى الفقهاء المتقدمين، وأخيرا المنهج الاستنباطي حيث استنبط أحكام المسائل المتصلة بتقنية النانو من النصوص والقواعد العامة والفروع التي يمكن تخريجها عليها لدى الفقهاء القدامى، وفي النهاية توصلت إلى عدة نتائج أهمها: أن تقنية النانو كغيرها من التقنيات الحديثة لها جوانب إيجابية وأخرى سلبية، جواز استخدام تقنية النانو في التداوي والعلاج، عدم جواز تناول جسيمات الذهب ضمن المطعومات، يباح استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج والتداوي فهو باب الضرورة أو الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة، يجوز الاحتقان بجسيمات الذهب

النانوية في نهار رمضان ولا تؤثر على الصيام، لا تجب الزكاة في جسيمات الذهب النانوية الموجودة داخل جسم الإنسان لغرض العلاج.

ويوصي الباحث باستحداث قسم لبحث تطبيقات تكنولوجيا النانو في كلية الهندسة جامعة الأزهر الشريف في إطار مواكبة الجامعة للتقدم العلمي والتطور التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات والمعلومات، لا سيما وأن جامعة القاهرة قد افتتحت في عام ٢٠١٩م كلية الدراسات العليا للنانو تكنولوجي لمواكبة التطور المذهل الذي شهده العالم في الآونة الأخيرة، ويهيب الباحث بالأطباء المخلصين الاهتمام بالأبحاث والتجارب الطبية المتعلقة بتقنية النانو لا سيما أبحاث علاج الأورام السرطانية نظرًا لأهميتها ومساهمتها في تخفيف آلام شريحة عريضة من البشر.

الكلمات المفتاحية: تقنية النانو، تكنولوجيا النانو، علاج السرطان، خلايا السرطان، علاج الأورام .

Removal of cancer cells by nanotechnology Comparative jurisprudence study

Ahmed Atallah Abdel Basset Ahmed

Department Comparative Jurisprudence, College Islamic Studies Qena, Al-Azhar University , Qena, Egypt.

Email: Ahmedatallah.941@azhar.edu.eg

Research Summary:

This study aims to clarify the concept and history of nanotechnology and the ways in which cancerous tumors can be eradicated through this technology. This research also aims to clarify the jurisprudential adaptation to the use of nanotechnology in the removal of cancer cells and the related rulings such as the use of this technology during the day in Ramadan for the fasting person, the ruling on using gold particles in medicine and treatment, and also the ruling on calculating gold nanoparticles within the nisab of zakat.

In this study, the researcher took the descriptive approach, where he defined nanotechnology and demonstrated how to use it in uprooting cancer cells. The researcher also followed the inductive approach when following up the

issues related to this calamity of the earlier jurists. Finally, the deductive approach, where he deduced the provisions of issues related to nanotechnology from the texts, general rules and branches that can be extracted from them by the ancient jurists.

In the end, I reached several results, the most important of which are: Nanotechnology, like other modern technologies, has positive and negative aspects. Permissibility of using nanotechnology in medication and treatment. The inadmissibility of eating gold particles within the vaccinations. It is permissible to use gold nanoparticles in treatment and medicine, as it is the door of necessity or need that takes the status of necessity. Zakat is not required for gold nanoparticles inside the human body for the purpose of treatment.

The researcher recommends the creation of a department to research nanotechnology applications in the Faculty of Engineering, Al-Azhar University, within the framework of the university keeping pace with scientific progress and tremendous technological development in the field of communications and information, especially since Cairo

University has opened in 2019 the Faculty of Graduate Studies for Nanotechnology to keep pace with the amazing development witnessed by the world in Recently, the researcher calls on loyal doctors to pay attention to research and medical experiments related to nanotechnology, especially research in the treatment of cancerous tumors, due to its importance and contribution to relieving the pain of a wide segment of people.

Keywords: Nanotechnology, Nanotechnology, Cancer treatment, Cancer cells, Tumor treatment.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله العليم الخبير العفو القدير خلق فسوى وقدر فهدى "... وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ" (١) "... لا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الْأَرْضِ وَلا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ" (٢)

والصلاة والسلام على الرحمة المهداة والنعمة المسداة السراج المنير سيد ولد آدم سيدنا محمد معلم البشرية ومخرجها من ظلمات الجهل إلى أنوار العلوم اللهم صل وسلم وزد وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ،،،

فمن أبرز السمات التي تميز الربع الأخير من القرن العشرين، التقدم التكنولوجي الهائل متمثلا في ابتكار إلكترونيات السيليكون، أو الترانزيستور، حيث ترتب على هذا الاختراع ظهور الشرائح الصغيرة التي فجّرت ثورة تكنولوجية في جميع المجالات (الصناعية، الزراعية، الطبية، والاتصالات، وغيرها) .

والمتأمل في القرن الماضي يلاحظ القفزة الهائلة التي انتقل إليها العالم كله اليوم، حيث لم يوجد حتى نهاية نصفه الأول سوى جهاز التلفزيون العادي (الأبيض والأسود) ، وبعض الحواسيب على مستوى العالم لا تتجاوز أصابع اليدين، وفي نهايات القرن الماضي –وبسبب اختراع الشرائح الصغيرة– انتشرت الحواسيب والحواسيب والهواتف النقالة التي تعتبر بحق من أهم الإنجازات في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات.

---

(١) سورة الأنعام ، جزء من الآية رقم: ٨٠ .

(٢) سورة سبأ، جزء الآية رقم: ٣ .

ومع مطلع القرن الحالي بزغ نجم جديد في سماء العلوم ، سطع نوره في العالم كله فأصبح محط اهتمام أنظار العلماء والباحثين ، إنه تقنية النانو أو التكنولوجيا متناهية الصغر .

يبشر هذا الاختراع العملاق بطفرة هائلة في كافة المجالات (الطبية ، والزراعية، والصناعية، والفلكية، والمعلوماتية، وغيرها) ، الأمر الذي سيؤثر تأثيرا ملحوظا في حياة الفرد والمجتمع، حيث تمكن هذه التقنية الواعدة من اختراع أشياء كنا نتخيلها تخيلا وبأقل تكلفة، وذلك عن طريق إعادة ترتيب جزيئات المادة بطريقة معينة، فالإنسان يتخيل حواسيب دقيقة جدا يمكن تثبيتها على رؤوس الأقلام، كذلك المرضى والأطباء يتخيلون روبوتات نانوية يمكن إدخالها إلى جسم المريض لعلاج الأورام والجلطات وغيرها من الأمراض، في الماضي كان حلما أما اليوم ومن خلال هذه التقنية فأصبح أقرب إلى الحقيقة.

ومن رحمة الله –تعالى– ولطفه بعباده أن الوحي جاء بنصوص عامة واستنبط العلماء منها قواعد كلية ومقاصد معتبرة تعزز شمولية الشريعة الإسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان وبذلك تستوعب كل النوازل والوقائع المستجدة ، ويبقى على كاهل الفقهاء والباحثين في علوم الشريعة مهمة التكييف الفقهي واستنباط أحكام تلك النوازل من النصوص والقواعد الكلية في ضوء المقاصد الشرعية .

ولما كانت تقنية النانو من أهم النوازل على الصعيد العلمي والبحثي والأكاديمي في وقتنا الحاضر لا سيما في مجال الطب والعلاج وذلك لاتصالها بجانب مهم في حياة الناس لكثرة الأحكام الشرعية المتصلة بها والتي يحتاج الناس إلى بيانها ؛ لذا فقد تناولت في بحثي هذا استخدام تقنية النانو في استئصال الأورام السرطانية.

وأهم الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع ما يلي:

١- جدة هذا الموضوع وحداثته.

٢- أهمية هذه النازلة لاتصالها بتخفيف آلام الناس ورفع معاناتهم.

٣- قلة الأبحاث الشرعية في هذا المجال.

٤- الأبحاث الشرعية التي تناولت هذه التقنية لم تستوعب كل جوانب النقطة البحثية محل الدراسة .

٥- المساهمة في معالجة جانب من جوانب هذه القضية بطريقة فقهية علمية مقارنة .

اشكالية الدراسة :

ما المقصود بتقنية النانو وكيف تستأصل الخلايا السرطانية من خلالها؟ وما الأحكام الشرعية المتصلة بهذه العملية؟

١- ما المقصود بتقنية النانو ومتى نشأت وكيف تطورت؟

٢- ما الطرق التي يمكن من خلالها استئصال الخلايا السرطانية؟

٣- ما التكييف الفقهي لاستخدام تقنية النانو في العلاج والطب؟

٤- ما حكم استئصال الخلايا السرطانية في نهار رمضان للصائم؟

٥- ما حكم استخدام جزيئات الذهب النانوية في العلاج؟

٦- هل تحسب جسيمات الذهب النانوية داخل الجسم ضمن نصاب الزكاة؟

الدراسات السابقة

تقنية النانو مجال خصب للدراسة والبحث تناوله كثير من الباحثين ، وبمطالعة عدة بحوث في هذه النازلة تبين للباحث أن الدراسات التي تناولت هذه القضية يغلب عليها طابع الفقه العام وتفتقد منهج الدراسات المقارنة فجميع ما اطلعت عليه من بحوث لم تتعرض للتكييف الفقهي لهذه النازلة ولا للمناقشات الواردة عليها، وأيضا لم تستوعب المسائل الفقهية المتعلقة باستخدام تقنية النانو في علاج السرطان فعلى سبيل

المثال لم يتعرض أحد فيما اطلعت عليه لحكم احتساب جزيئات النانو داخل الجسم ضمن نصاب الزكاة .

لذا أردت أن أدرس جانبا من هذه النازلة دراسة فقهية بأسلوب علمي مقارن مستوعبا المسائل الفقهية المتعلقة بهذا الجانب ألا وهو استئصال الخلايا السرطانية عبر تقنية النانو .

خطة البحث

اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين بيانها كالتالي:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره وإشكالية الدراسة والدراسات السابقة.

التمهيد: وفيه التعريف بمفردات عنوان البحث .

المبحث الأول: تاريخ تقنية النانو وآثارها وطرق استئصال الأورام السرطانية من خلالها وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تاريخ تقنية النانو

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على استخدام تقنية النانو

المطلب الثالث: طرق استئصال الأورام السرطانية باستخدام تقنية النانو وفيه فرعان:

الفرع الأول: الاستهداف المباشر

الفرع الثاني: الربوتات النانوية

المبحث الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة باستئصال الأورام السرطانية عبر تقنية النانو وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التكييف الفقهي لاستخدام تقنية النانو

المطلب الثاني: حكم استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: حكم استعمال آنية الذهب والفضة

الفرع الثاني: حكم تناول الذهب والفضة مع المطعومات

الفرع الثالث : استخدام جسيمات الذهب في العلاج

المطلب الثالث: تأثير استخدام جسيمات الذهب النانوية على الصيام في نهار رمضان

المطلب الرابع: هل تجب الزكاة في جسيمات الذهب النانوية

الخاتمة : وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها والتوصيات .

فهرس المصادر : أثبت فيه المصادر التي اعتمدت عليها في هذا البحث.

التمهيد

وفيه التعريف بمفردات عنوان البحث

أولا: تعريف الاستئصال

الاستئصال: معناه قلع الشيء بأصله، يقال: اسْتَأْصَلْتُه: قلعته بأصُوله، ومنه قيل: اسْتَأْصَلَ الله بني فلان أي أهلكهم جميعا، واستأصل شأفتهم: أي قطع دابرهم. (١)

فالمقصود من استئصال الخلايا السرطانية اقتلاعها من جذورها والقضاء عليها تماما.

ثانيا: تعريف الخلايا السرطانية

هي عبارة عن خلايا تالفة أو عجوز انحرفت عن النمط الطبيعي للنمو والانقسام فكونت ورما خبيثا يتزايد بشكل شاذ يؤدي إلى تدمير العضو الذي نشأ فيه هذا الورم.(٢)

ثالثا : تعريف تقنية النانو

كلمة نانو مشتقة من الكلمة الإغريقية (نانوس) ومعناها : القزم. (٣)

---

(١) محمد بن محمد الزبيدي، تاج العروس، ٤٥٢/٢٧، محمد بن أحمد الأزهري، تهذيب اللغة، ١٦٨/١٢-١٦٩، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ٢٠/١، الفيومي، المصباح المنير، ١٦/١ .

(٢) د. جيفري كوبرى، السرطان دليل لفهم الأسباب والوقاية والعلاج، ص١٦، الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان، كل ما تريد أن تعرفه عن سرطان الحنجرة، ص٨-٩ ، د. نور الهدى عبدالودود زيدان، التأثيرات المسرطنة للمبيدات ، ص٧٤ ، الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان، كل ما تريد أن تعرفه عن السرطان، ص٥-٦ .

(٣) م. حسام قصار، استخدام تكنولوجيا النانو في الزراعة، ص٥٣ ، د. منى تركي، دور تكنولوجيا النانو في الكشف عن الجريمة، ص١٧ .

وليس هناك تعريف متفق عليه لتقنية النانو فعلماء كثر عرفوا تقنية النانو فحصلت تعريفات كثيرة [١] منها ما يلي:

١- تكنولوجيا النانو هي علم يهتم بدراسة المادة والتحكم الدقيق في انتاجها عن طريق الاستخدام الذري والجزيئي لها . [٢]

٢- تقنية النانو هي التقنية التي تتعامل مع الأجسام ذات الأبعاد الدقيقة والتي تتراوح ما بين ٠,١ و ١٠٠ نانو متر . [٣]

٣- تقنية النانو هي التقنية التي يمكن من خلالها التحكم في المواد التي تقل أبعادها عن ١٠٠ نانو متر وذلك عن طريق دراسة خصائصها ومراقبتها وتصنيعها .[٤]

وبالتأمل في هذه التعريفات يلاحظ أنها لا تخلو من نقد فهي غير جامعة وغير مانعة فالتعريف الأول غير مانع حيث خلط بين علم النانو وتقنية النانو أما التعريف الثاني والثالث فيؤخذ عليهما أنهما عرفوا المبهم بالمبهم حيث ورد فيهما: التي تقل أبعادها عن ١٠٠ نانو أو تتراوح من ٠,١ و ١٠٠ نانو وهذا ابهام في التعريف فلا يمكن تعريف النانو بنفسه .

---

(١) د.أمال بوحوية، ود. عائشة عمران، تأثير استخدام تقنية النانو على صحة وسلامة المستهلك، ص ١٢٩٦، د. عمر عبد المجيد مصبح، دور بقع الدم في اكتشاف واثبات الجرائم من خلال تقنية النانو، ص٥٣-٥٤، د. رافد عبدالله، مدخل الى عالم النانو، ص٢٣-٢٤ .

(٢) م. حسام قصار، المرجع السابق، ص٥٣ .

(٣) د. محمد بن عتيق الدوسري، التقنية متناهية الصغر (النانو) ص٦٢ .

(٤) د. أحمد عوف عبدالرحمن، طب النانو تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها في الطب، ص٢٢ .

ومن خلال تدقيق النظر في الأبحاث والدراسات التي تناولت موضوع النانو يمكن تعريف تقنية النانو بأنها: التحكم في خصائص المادة باستخدام أساليب علمية معينة بحيث تصبح متناهية في الصغر وذلك عن طريق إعادة ترتيب ذراتها فتنتج موادا بخصائص جديدة. والله أعلم .

المبحث الأول

تاريخ تقنية النانو وآثارها وطرق استئصال السرطان من خلالها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تاريخ تقنية النانو

لا يمكن ربط تقنية النانو بحقبة زمنية معينة ؛ إذ لها جذور عميقة على امتداد العصور، فكأس الملك الروماني لايكورجوس (Lycurgus) تم تصنيعه في القرن الرابع الميلادي وقد تم الكشف عنه مؤخرا في إحدى المتاحف البيزنطية، فوجد أنه يحتوي على جسيمات ذهب وفضة نانوية، حيث يتغير لون الكأس وفقا لزاوية سقوط الضوء عليه، وكذلك كانت السيوف الدمشقية لدى العرب والمسلمين المعروفة بالمتانة يدخل في تركيبها مواد نانوية تعطيها صلابة ميكانيكية، كما كان صانعوا الزجاج في العصور الوسطى يستخدمون حبيبات الذهب النانوية الغروية للتلوين. (١)

وتعتبر محاضرة ريتشارد فيمان (Richard Feynman) عالم الفيزياء الأمريكي في عام ١٩٥٩م إلى الجمعية الفيزيائية الأمريكية هي النشأة الحقيقية لتقنية النانو في العصر الحديث والتي كانت بعنوان: (هناك مساحة واسعة في الأسفل)، حيث تحدث عن إمكانية التحكم في إعادة ترتيب الجزيئات والذرات في المادة عند مستويات معينة ، وعند هذه المستويات تتغير كثير من المفاهيم الفيزيائية، وبذلك نتمكن من بناء آلات ، وإنتاج أجسام على مستوى الجزيئات. (٢)

---

(١) د. أحمد عوف عبدالرحمن، تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها في الطب، ص١٦-١٧، د. رحاب سيد، تكنولوجيا النانو في مجال المعلومات والاتصالات، ص١٠، د. هاني الطعيمات، تكنولوجيا النانو من وجهة نظر شرعية، ص٢٤ .

(٢) د. أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص١٩، د. رحاب سيد، مرجع سابق، ص١١.

ويعد البروفيسور الياباني نوريو تانيغوشي (Norio Taniguchi) أول من استخدم مصطلح تقنية النانو في السبعينيات من القرن الماضي (البعض أرخ عام ١٩٧٤م، والبعض الآخر أرخ عام ١٩٧٩م) عبر ورقته العلمية المنشورة في مؤتمر الجمعية اليابانية للهندسة الدقيقة حيث قال: إن تقنية النانو ترتكز على عمليات فصل، اندماج، وإعادة تشكيل المواد بواسطة ذرة واحدة أو جزيء. وفي نفس الفترة ظهرت مفاهيم علمية عديدة تتداولها الأوساط العلمية حول التحريك اليدوي لذرات بعض الفلزات عند مستوى النانو، ومفهوم النقاط الكمية، وإمكانية وجود أوعية صغيرة جدا تستطيع تقييد إلكترون أو أكثر. (١)

وفي عام ١٩٨١م زادت البحوث المتعلقة بتصنيع ودراسة التركيبات النانوية للعديد من المواد، إثر اختراع المجهر النفقي الماسح Scanning Tunneling Microscope – STM بواسطة العالمان جيرد بينج و هينريك روهر، وهو عبارة عن جهاز يقوم بتصوير الأجسام الدقيقة جدا بحجم النانو.

كذلك تمكن البروفيسور سوميو ليجيما عام ١٩٩١م من اكتشاف أنابيب الكربون النانوية، وهي عبارة عن أنابيب اسطوانية مجوَّفة مصنوعة من شرائح الجرافيت قطرها بضعة نانو مترات.

وفي عام ٢٠٠٠ م تمكَّن الفيزيائي العربي منير نايفه من تصنيع عائلة من حبيبات السيليكون أصغرها ذات قطر ١ نانو متر ، وبعدها قامت اليابان عام ٢٠٠٢

(١) د. محمد البشير، مخاطر تكنولوجيا النانو، ص٢١ ، د. ألفريد زيانو، التلوث النانوي الأخطار وسبل المواجهة، ص٦٨، د. أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص١٩-٢٠، د. رحاب سيد، المرجع السابق .

بإنشاء مركز متخصص في تقنية النانو عن طريق توفير جميع الأجهزة المتخصصة لدعم الباحثين وتشجيعهم. (١)

وفي عام ٢٠٠٨م يحصل العالم المصري الدكتور مصطفى السيد، على قلادة العلوم الوطنية الأمريكية وقد أقام البيت الأبيض يوم الاثنين ٢٩ سبتمبر ٢٠٠٨ حفلاً كبيراً سلمه الرئيس الأمريكي جورج بوش خلاله قلادة العلوم الوطنية الأمريكية التي تعتبر أعلى وسام أمريكي للعلوم لإنجازاته في مجال التكنولوجيا النانوية وتطبيقه لهذه التكنولوجيا باستخدام مركبات الذهب النانوية في علاج مرض السرطان. (٢)

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على استخدام تقنية النانو

أولا: إيجابيات تقنية النانو

يعد طب النانو من أهم المجالات التطبيقية للتقنية النانوية، بل يعتبر من أعظمها؛ وذلك بسبب ارتباطها مباشرة بصحة وحياة الإنسان؛ حيث ساعد التقدم العلمي في تقنيات النانو على تغيير الأسس الطبية المتبعة في الوقاية من الأمراض وتشخيصها وعلاجها، وأضحينا نحيا عصر التقنية الطبية النانوية، التي تقدم للبشرية أساليب جديدة لموصلات الدواء داخل جسم الإنسان، بإمكانها استهداف خلايا مختلفة في الجسم، كما تستطيع مواجهة أكثر الأمراض فتكا بالإنسان مثل أمراض السرطان، كذلك أجهزة

(١) د. منير سالم، طب النانو الآفاق والمخاطر، ص٧٨-٧٩، د. أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص٢٠ ، د.رحاب سيد، مرجع سابق، ص١٢ .

(٢) د. علي حويلي، العلماء العرب في أمريكا وكندا، ص١٠٠، د. أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص٢٠ .

الاستشعار النانوية تكون قادرة من خلال زرعها في الدماغ على تمكين المصاب بالشلل الرباعي من الحركة والسير. (١)

وتتميز تقنية النانو بالعديد من الفوائد التي تؤثر إيجابا في المجالات الحياتية المختلفة، أهمها ما يلي:

تطوير علاج الأمراض المستعصية والخطيرة كمرض السرطان وذلك من خلال ايصال الدواء الى الأنسجة عبر طريقة من طرق التوصيل الدوائي المبنية على تقنيات النانو العلاجية سواء منها ما يعتمد على أنابيب النانو الكربونية ، أو ما يعتمد على أنظمة ذكية يتم زراعتها داخل الجسم تتمتع بالقدرة على التحكم في جرعات الدواء والوقت المناسب لإيصاله .

التطوير في مجال معدات الكشف والتشخيص لاستشعار الأمراض ومعالجتها في وقت مبكر.

التحكم في جرعات العلاج وتقليل تكاليفه وتفادي التسمم الناتج عن استخدام جرعات زائدة دون الحاجة اليها .

التقليل من معاناة المرضى والآلام المصاحبة لفترة إيصال الدواء . (٢)

ثانيا: سلبيات تقنية النانو

تقنية النانو كغيرها من التقنيات الحديثة لها جوانب إيجابية وأخرى سلبية، فعلى الرغم من الإنجازات غير المسبوقة في التطبيقات العلاجية للصحة البدنية لجسم الإنسان التي أحدثتها تقنية النانو إلا أن هناك مخاوف وشكوك تراود كثيرا من الباحثين

(١) د. أحمد عبدالرحمن، تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها في الطب، ص٤٣ ، د. رحاب سيد، تكنولوجيا النانو في مجال المعلومات والاتصالات، ص١٩-٢٠ .

(٢) د. منير سالم، طب النانو ص ٨١ وما بعدها، د. أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص ٦٢ وما بعدها .

والمتخصصين في تقنية النانو حول سمية المواد النانوية وتأثيراتها السلبية على أجسام البشر .

وتكمن خطورة المواد النانوية في دقة حجمها وقدرتها على النفاذ الى الجسم بكل سهولة، حيث يمكن أن تدخل إلى جسم الإنسان باستنشاقها مع هواء الزفير أو تبلع مع الطعام واللعاب أو يمتصها الجلد عن طريق المسام ، وقد يتم حقنها مع الادوية، وعند دخولها الجسم تصبح فائقة الحركة وتؤثر سلبا على مناعة الإنسان.

وهناك مبررات قوية وراء مخاوف بعض الباحثين من مخاطر هذه التقنية الواعدة؛ حيث توصلت بعض الأبحاث التي أجريت على الحيوانات أن جسيمات النانو عند دخولها الجسم تتجمع في الدماغ وخلايا الدم والأعصاب الأمر الذي يعني تصنيف هذه الجسيمات على أنها موادة مدمرة للإنسان.

وعلى الرغم من القلق المتزايد لدى بعض الباحثين تجاه السميات التي تحملها المواد النانوية وما تتمتع به من إمكانية اختراق الخلايا ونفاذها إلى الدماغ، إلا إنه لم ترصد إلى الآن حالة تسمم واحدة إثر استخدام تكنولوجيا النانو. (١)

المطلب الثالث

طرق استئصال الأورام السرطانية باستخدام تقنية النانو

وفيه فرعان تسبقهما توطئة.

توطئة:

يعد السرطان من أكثر الأمراض المخيفة والتي تفتك بحياة ملايين البشر في وقتنا الحاضر حيث يصاب واحد من كل ثلاثة أفراد بمرض السرطان ، وعلى الرغم من

(١) أحمد عبدالرحمن، مرجع سابق، ص ١٠٢-١٠٣ ، مبارك الضامري، أجسامنا وتقنية النانو، ص٥٩، د. منير سالم، طب النانو الآفاق والمخاطر، ص ٩٤ وما بعدها .

التطور المذهل في مجال الطب والعلاج فنسبة ٥٠% من المصابين يموتون بهذا الداء الخطير .

والأمر المرعب على صعيد الأورام السرطانية هو الاحساس بأن جزءا من أعضاء الجسم قد تمرد وشذ ويسعى الى تحطيم إخوته من أعضاء الجسم .

وليس السرطان مرضا واحدا بل مجموعة من الأمراض تختلف في تركيبها وحركتها فبعضها سريع النمو وبعضها بطيء وبعضها سريع الانتشار والبعض الآخر بطيء .

وينتشر مرض السرطان بين جميع الفئات العمرية بينما يرتفع معدل الاصابة بالسرطان مع التقدم في العمر ويرجع السبب في ذلك إلى تراكم الإصابة بأنواع من السرطان تزداد مع التقدم في السن مقترنة باضمحلال فعالية آليات إصلاح الخلايا في الجسم . (١)

ومن أهم عوامل الإصابة بمرض السرطان تعاطي التبغ والكحول والتلوث الغذائي الكيميائي والميكروبي، ويعتبر هذا الأخير من أهم وأخطر عوامل الإصابة بالسرطان حيث أثبتت الدراسات وجود علاقة ارتباطية بين العادات الغذائية للشعوب ونوع السرطان الأكثر انتشارا بين مواطنيها . (٢)

وطرق استئصال الخلايا السرطانية باستخدام تطبيقات النانو كثيرة يمكن بيان أهمها في فرعين:

---

(١) د. جيفري كوبر، السرطان، ص١٥ ، د. نور الهدى زيدان، تأثيرات المواد المسرطنة للمبيدات، ص٧٥، منظمة الصحة العالمية، السرطان، اطلع عليه بتاريخ: ٢٠٢٢/٢/١٩ .

(٢) د. نور الهدى زيدان، تأثيرات المواد المسرطنة للمبيدات، ص٧٣، وزارة الصحة السعودية، مرض السرطان، اطلع عليه بتاريخ: ٢٠٢٢/٢/١٩ .

الفرع الأول

الاستهداف المباشر

يعتبر الاستهداف المباشر أهم أولويات الأبحاث والدراسات في مجال الطب النانوي ، ويقصد به إيصال الدواء إلى المكان المصاب أو الخلايا التالفة مباشرة ويعبر عنه البعض بالتوصيل الدوائي ويعبر عنه البعض الآخر بالتوافر الحيوي للدواء ، وينتج عن الاستهداف المباشر الحصول على أعلى نسبة من الفاعلية للدواء بأقل نسبة استهلاك مع تفادي الأعراض والآثار الجانبية مما يعني انخفاض التكلفة الإجمالية للعلاج ورفع المعاناة النفسية والبدنية التي يعيشها مرضى السرطان . (١)

وينتظم تحت هذا المطلب طريقتان :

الطريقة الأولى:

استهداف خلايا السرطان باستخدام جسيمات الذهب النانوية.

وتتلخص عملية استهداف الأورام السرطانية عبر هذه الطريقة في حقن الخلايا المصابة بجزيئات الذهب النانوية ثم تسليط أشعة الليزر تحت الحمراء عليها فتمتصها جزيئات الذهب وتحولها إلى حرارة كافية لتدمير الأورام السرطانية دون تأثير على الخلايا السليمة، فقد توصلت دراسات علمية إلى أن جزيئات الذهب النانوية تتمتع بخواص علاجية عالية الكفاءة ضد مرض السرطان حيث تمتلك القدرة على امتصاص الضوء وتحويله إلى طاقة حرارية تقضي على الخلايا السرطانية تماما . (٢)

---

(١) د. أحمد عبدالرحمن، تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها، ص٤٤ ، د. منير سالم، طب النانو الآفاق والمخاطر، ص٨١-٨٢ ، تد سرجنت، رقص الجزيئات، ص٧٧-٧٨ .

(٢) د. أحمد عبدالرحمن، تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها المعاصرة، ص٤٧ ، ٦٦ ، د مصطفى السيد: جزيئات الذهب تقضى على الخلايا السرطانية، اليوم السابع الإلكترونية، حازم بدر،علاج السرطان بجزيئات الذهب.. حلم أصبح حقيقة، جريدة العين الإخبارية، نادية=

كما يمكن استخدام الأغلفة النانوية في الاستهداف المباشر للأورام السرطانية، والأغلفة النانوية هي عبارة عن بلورات من السليكا (زجاجية) نانو مترية تكسوها قشرة من جزيئات الذهب وتعتمد الأغلفة النانوية في مكافحة السرطان على الأشعة الضوئية وتحويلها إلى طاقة حرارية، ويمكن للأغلفة النانوية أن تتعامل مع الخلايا السرطانية من خلال أحد الخيارين التاليين:

النفاذ إلى الورم من خلال الفتحات الدقيقة الموجودة على جدار الأوعية الدموية المغذية للخلايا السرطانية وتعرف هذه العملية بطريقة النفاذ والاحتباس المعززين.

الالتحام بالأجسام المضادة وتحفيزها للهجوم على الورم عن طريق ربط الأجسام المضادة بجزيئات الذهب النانوية المغلفة لبلورات الزجاج النانوية ثم تسليط الأشعة تحت الحمراء على القشرة النانوية فتمتص الأشعة وتحولها إلى درجة حرارة عالية تقضي على الورم . (١)

الطريقة الثانية :

استهداف الخلايا السرطانية عبر أنابيب الكربون النانوية .

أنابيب الكربون النانوية : هي عبارة عن اسطوانات من ذرات الكربون طولية مجوفة على شكل أنابيب ذات أقطار متناهية في الصغر ذات بعد واحد مرتبة بشكل سداسي تترابط فيما بينها بالروابط التساهمية التي تجمع بينها في مواد الكربون الأخرى مثل الغرافيت والماس.

=الدكروري، الوطن داخل أول معمل نانو فضاء فى مصر وسط جبال حلوان، جريدة الوطن الإلكترونية، اطلع على الجميع بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠م .

(١) د. قحطان الخزرجي وآخرون، العلم النانوي ودوره في حياتنا، ص١١٢ وما بعدها، محمد ابن مسلم وآخرون، تقنية النانو الواقع والنظرة المستقبلية، ص١١٧، د. محمد مزهر، تقنية النانو وتطبيقاتها، ص٥٠، د. منير سالم، طب النانو، ص٨٣-٨٤ .

تتمتع هذه الأنابيب -كغيرها من الجسيمات النانوية- بالكثير من الخواص الكهربائية والضوئية والميكانيكية والاستثنائية المتميزة ، أهمها مقدار المقاومة للشد حيث تم تعيين مقدار مقاومة الشد لأنابيب الكربون النانوية بواسطة ميكروسكوب القوة الذرية فوجد أنها تساوي ١٠٠ ضعف قيمة مقاومة أقوى أنواع الصلب في حين أنها أخف منه في الوزن حيث تساوي سدس ١-٦ قيمة كثافة الصلب . (١)

وقد أوضحت الدراسات الحديثة أنه يمكن استخدام الأنابيب الكربونية من خلال ربطها مع مركبات ببتيدية (Peptides) للتعرف على النظام المناعي للجسم ومن ثم تستخدم في إيصال اللقاح إلى المنطقة المستهدفة مباشرة ، الأمر الذي يؤدي إلى رفع مناعة الجسم مقارنة بطرق توصيل الدواء التقليدية . (٢)

الفرع الثاني

استهداف الخلايا السرطانية عن طريق روبوتات نانوية

روبوتات النانو: هي أجهزة صغيرة يتم تصنيعها من مواد كيميائية عديدة، قد تتكون المحركات والأجزاء الداخلية من عناصر أساسية يحتويها الجسم، مثل الهيدروجين، والأكسجين، والنيتروجين، والكبريت، والسيليكون، لكن الجزء الخارجي عادةً ما يكون ملساً للغاية لتجنب تحفيز جهاز المناعة.

يتم برمجة الروبوتات النانوية لاستقبال رسائل صوتية يتراوح ترددها بين ١-١٠٠ ميجاهيرتز، وعندما تنجز مهمتها داخل الجسم تخرج عن طريق أجهزة

(١) د. محمود صالح ، تقنية النانو، ص٩٨-٩٩، د. محمد شريف، تكنولوجيا النانو، ص١٤٩،١٤٥، د. احمد عوف، تكنولوجيا النانو، ص٤٠ .

(٢) د. منير سالم، مرجع سابق، ص ٨٤، د. احمد عوف، مرجع سابق ، ص٤٧ .

الإخراج في الجسم، أو يتم إخراجها من قبل الطبيب. [١]

تتكون الجزيئات النانوية من عدة ذرات وتشكل ذراع الروبوت الذي يمكن أن يمسك بالذرة ويحركها من مكان إلى آخر لتكوّن مركبات نانوية أخرى، ويتوقع لهذا الاختراع أن يغير وجه الطب بعد أن أصبح واقعا ملموسا ، ويمثل منعطفا مهما في مجال المحركات النانوية الدقيقة .

وقد تمكن العلماء من تصميم نانو روبوت من الكربون -لصلابته- بحجم ١ ميكرون يستطيع المرور عبر الأوعية الدموية ، بعد حقنه في الجسم ثم يتجه إلى هدفه داخل عضو محدد أو كتلة نسيج معينة ويمكن للأطباء مراقبة عمل ذلك الروبوت داخل جسم الإنسان من خلال الرنين المغناطيسي أو الأشعة المقطعية ؛ للتأكد من وصوله إلى هدفه ووجهته المحددة وسيكون بإمكان الطبيب حينئذ استئصال منطقة كاملة من الجسد وسيرى الروبوت وهو ملتف حول كتلة الورم أو الخلية السرطانية ، ومن ثم يتأكد أن ذلك الإجراء كان موفقا . [٢]

(١) موقع الطبي، الروبوتات النانوية ثورة جديدة في عالم التكنولوجيا والطب ، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢ م، الموسوعة الحرة، روبوتات نانوية، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢ م .

(٢) د. منير سالم، طب النانو، ص٨٩ ، د. احمد عوف، تكنولوجيا النانو، ص٧٧ ، د. محمود صالح ، تقنية النانو، ص١٤٢ .

المبحث الثاني

الأحكام الشرعية المتعلقة باستئصال الأورام السرطانية عبر تقنية النانو

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

التكييف الفقهي لاستخدام تقنية النانو

من المقرر لدى علماء الأصول أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره [١] فلا يمكن إصدار حكم في نازلة حتى يتم التصور الكامل لها لكي يكون الحكم مطابقا للواقع، وأفضل تصور يمكن من خلاله فهم هذه النازلة هو التصور الذي يؤخذ من أهل الذكر في هذا الفن كما قال الحق سبحانه وتعالى :" فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" [٢] .

ومن خلال مطالعة عدد من الأبحاث العلمية في هذا المجال (مجال تكنولوجيا النانو) يمكن استنباط ما يلي:-

أن تقنية النانو اختراع جديد لا تزال أبحاثه ونتائجها في طور التجربة ومن ثمّ فلابد من التمهل وعدم التسرع في استخدام هذه التقنية في العلاج حتى تتضح تماما معالم استخدام هذه التقنية وتتأكد تماما نتائجها .

---

(١) الحموي ، غمز عيون البصائر، ٣١٤/٢ ، عبد الرحيم الإسنوي، نهاية السول، ١٦٢/١، د. محمد الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، ٣٦١/١ .

(٢) جزء من الآية رقم : ٤٣ ، سورة النحل .

يمكن توصيف استخدامات تقنية النانو في المجال الطبي على أنه وسيلة علمية معاصرة يتوصل بها إلى علاج العديد من الأمراض والأوبئة ، هذه الوسيلة كغيرها من الوسائل الحديثة لها فوائد وإيجابيات لكنها لا تخلو من سلبيات .

وعلى هذا نجد أنفسنا أمام قولين في تكييف هذه النازلة وحكمها :

القول الأول :

أن هذه التقنية واعدة وهي إنجاز علمي عملاق يخفف معاناة ملايين المرضى ويرفع نسب التعافي ويساعد في القضاء على الأمراض المستعصية التي وقف الطب أمامها حائرا فترات طويلة من الزمن . (١)

ومن ثمّ يجوز استخدام هذه التقنية بل قد يكون واجبا إذا تعين سبيلا للحفاظ على النفس البشرية؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . (٢)

القول الثاني:

أن هذه التقنية لها مخاطر جسيمة قد تودي بحياة الإنسان ولم يتأكد لدى علماء النانو السيطرة الكاملة على المواد النانوية وتأمين البشر من مخاطرها . (٣)

---

(١) د. محمد شريف، تكنولوجيا النانو، ص١٩٠، ٢٧٤، تد سرجنت، رقص الجزيئات، ص٥٧-٥٨، د.رحاب فايز ، تكنولوجيا النانو في مجال المعلومات والاتصالات، ص١٩ .

(٢) علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ١٥٣/١، محمد بن محمد بن أمير الحاج، التقرير والتحبير، ٣١٨/٢ .

(٣) تد سرجنت، رقص الجزيئات، ص٦٨ ، د. أمال بوحوية ، د. عائشة عمران، تأثير استخدام تقنية النانو، ص١٢٩٨ وما بعدها، د.مبارك الضامري، أجسامنا وتقنية النانو، ص٥٩ .

وبناء عليه فلا يجوز الإقدام على استخدامها في العلاج وإنما نتوقف حتى يتأكد الباحثون في مجال النانو من عدم سمية هذه المواد وعدم اضرارها بجسم الإنسان وقت دخولها إليه .

الأدلة : أدلة القول الأول:

استدل من أجاز استخدام تقنية النانو بما يلي:

قوله تعالى:"... وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ... " (١)

وجه الدلالة:

تندب هذه الآية إلى المحافظة على النفس البشرية بكل طريق ممكن حيث تنص على أن إحياء النفس بمثابة إحياء الناس جميعا وإحياء النفس بإنقاذها من الهلاك يشمل كل أنواع العلاج ومنه استخدام تكنولوجيا النانو في العلاج فيباح التداوي عن طريقها .(٢)

نوقش:

بأن هذا النص في غير محل النزاع لأنه ورد في معرض الحديث عن العفو عن الجاني وترك القصاص منه ففي ذلك إحياء للنفوس . (٣)

(١) سورة المائدة، جزء من الآية رقم: ٣٢ .

(٢) أحمد بن محمد بن المهدي، البحر المديد، ١٦٩/٢، عبدالله بن عمر البيضاوي، أنوار التنزيل، ٣١٩/٢، د. عصام الدين الشربيني، الموت والحياة بين الأطباء والفقهاء، ٥٨٥/٢/٣ .

(٣) محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، ٤٠٠/١، أحمد بن محمد الثعلبي، الكشف والبيان، ٥٤/٤ .

أجيب من وجهين:

الأول: أن علماء التفسير اختلفوا في معنى هذه الآية. (١)

الثاني: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر في علم الأصول. (٢)

عن أسامة بن شريك قال: أتيت النبى -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه كأنما على رءوسهم الطير، فسلمت، ثم قعدت، فجاء الأعراب من ها هنا وها هنا فقالوا: يا رسول الله أنتداوى؟ فقال:" تداووا عباد الله، فإن الله -عز وجل- لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم". (٣)

وجه الدلالة:

يأمرنا النبي-صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث بالتداوي والأخذ بالأسباب وإباحة معالجة الأطباء وجواز الطب والتطبب (٤) واستخدام تقنية النانو في المجال الطبي للتداوي والتغلب على الأمراض فيكون داخلا في التداوي ومن ثم يباح الإقدام على هذا النوع من العلاج .

---

(١) عمر بن علي بن عادل، اللباب، ٣٠١/٧-٣٠٢، عبدالحق بن غالب بن عطية، المحرر الوجيز، ٢١٢/٢، محمد بن يوسف أبو حيان، تفسير البحر المحيط، ٤٨٣/٣ .

(٢) محمد بن عمر الرازي، المحصول، ١٨٨/٣-١٨٩، أحمد بن عبدالرحيم العراقي، الغيث الهامع، ص٣٣٥، الحسين بن علي السغناقي، الكافي شرح البزدوي، ١١١٠/٣.

(٣) سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى، ١/٤، حديث رقم ٣٨٥٧، أحمد بن شعيب، سنن النسائي الكبرى، كتاب الطب، باب الأمر بالدواء، ٣٦٨/٤، حديث رقم ٧٥٥٣، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب الطب، باب الدواء والحث عليه، ٣٨٣/٤/حديث رقم ٢٠٣٨، وقال: حديث حسن صحيح.أهـ، محمد ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الطب، باب الأمر بالتداوي، ٤٢٦/١٣، حديث رقم ٦٠٦١، محمد بن عبدالله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، كتاب الطب،٢٢٠/٤، حدديث رقم ٧٤٣٠، وقال: هذا حديث أسانيده صحيحة كلها على شرط الشيخين و لم يخرجاه .

(٤) ابن عبد البر، الاستذكار، ٤١٤/٨، الشوكاني، نيل الأوطار، ٢٣١/٨ .

أدلة القول الثاني: استدل من توقف في هذه النازلة بما يلي:-

قوله تعالى:" ... وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً" (١)

وجه الدلالة :

نهى الحق –سبحانه وتعالى– في هذه الآية أن يقدم الشخص على قتل نفسه بأي طريق كان . (٢)

وبناء عليه فلا يجوز إخضاع نفسه للعلاج بهذه التقنية حتى يثبت بالتجربة سلامة التداوي بها.

يمكن مناقشته :

بأن هذه الآية في غير محل النزاع لأن فيها نهي عن قتل النفس، والمسألة التي نحن بصددها التداوي لإحياء النفس .

المعقول: لم يثبت يقينا أمن سمّية المواد النانوية ، ومن ثمّ فلا يمكن المجازفة بأرواح ملايين البشر وإخضاعهم للعلاج عبر هذه التقنية دون التأكد من عدم إضرارها بالبشر . (٣)

يمكن مناقشته:

بأن العلاج الكيميائي للسرطان ثبت أن له آثارا ضارة وأنه يقتل خلايا سليمة في جسم الإنسان ، وعلى الرغم من ذلك لم يقل أحد بعدم جواز التداوي به ؛ لأن القاعدة

(١) سورة النساء، جزء من الآية رقم: ٢٩ .

(٢) علي بن محمد الماوردي، النكت والعيون، ٤٧٥/١، ابن عطية، المحرر الوجيز، ٥٢/٢ .

(٣) د. أمال بوحوية ، د. عائشة عمران، تأثير استخدام تقنية النانو، ص١٢٩٨ وما بعدها، د.مبارك الضامري، أجسامنا وتقنية النانو، ص٥٩ .

في هذه الحالة أنه إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمها بارتكاب أخفهما ضررا [1] وإذا جاز التداوي باستخدام العلاج الكيميائي مع ثبوت ضرره وقتله للخلايا السليمة، فالتداوي باستخدام تقنية النانو أولى بالجواز حيث لم يثبت بعد ضررها .

القول المختار

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم في هذه القضية المستجدة يختار الباحث القول الأول القائل بجواز استخدام تقنية النانو في العلاج والتداوي وذلك لقوة أدلتهم ، وأيضا فإن مخاطر هذه التقنية مجرد هواجس لم تثبت يقينا فلا تقوى على مناهضة الفوائد والمميزات التي ثبتت بالتجربة لا سيما أن الأصل في الأشياء الإباحة فيبقى استخدام تقنية النانو على هذا الأصل حتى يثبت بالتجربة عكس ذلك. والله أعلم ،،،

المطلب الثاني

حكم استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج

وفيه ثلاثة فروع :

هذه المسألة من النوازل المستجدة التي لم تكن معروفة قديما لكن ينبني حكمها على مسألتين مسألة تعرض لها الفقهاء قديما ألا وهي حكم استعمال آنية الذهب والفضة ، ومسألة معاصرة ألا وهي حكم تناول الذهب والفضة مع المطعومات ، ومن ثم أبين حكم المسألتين في فرعين تاليين حتى يمكن الربط بين المسألتين وتكييف النازلة تكييفا دقيقا، وبيان حكمها في الفرع الثالث، فأقول وبالله التوفيق .

(١) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص٧٦ ، عبدالمحسن الزامل، شرح القواعد السعدية، ص١٤٧.

الفرع الأول
حكم استعمال آنية الذهب والفضة

تحرير محل النزاع :

أجمع الفقهاء على تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة واختلفوا فيما عدا الأكل والشرب من وجوه الاستعمال كالتطيب والاكتحال واتخاذ الأقلام ونحوها . [1]

اختلفوا في ذلك على قولين :

القول الأول:

يحرم استعمال آنية الذهب والفضة في الأكل والشرب فقط ويباح في غيره من سائر وجوه الاستعمال ، هذا قول قديم للشافعي ، واختاره الشوكاني والصنعاني. (٢)

القول الثاني:

يحرم استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب وفي غيرها من وجوه الاستعمال، قال بهذا جمهور الفقهاء . (٣)

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع، ١٣٢/٥، ابن نجيم، البحر الرائق، ٢١٠/٨، أحمد بن محمد زروق، شرح زروق على الرسالة، ١٠٦٢/٢-١٠٦٣، القاضي عبدالوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف،١١٤/١، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ٢٧/١، الغزالي، الوسيط، ٢٣٩/١-٢٤٠، المرداوي، الإنصاف، ٧٩/١-٨٠، البهوتي، كشاف القناع، ٥١/١ .

(٢) النووي، المجموع ، ١/ ٢٥٠، الشوكاني، نيل الأوطار ، ٩٠/١، الصنعاني، سبل السلام، ٢٩/١ .

(٣) الزيلعي، تبيين الحقائق، ١٠/٦، السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٣٤٢/٣، ابن ناجي التنوخي، شرح ابن ناجي على متن الرسالة، ٤٦٧/٢، ابن رشد ، المقدمات الممهدات، ٤٥٤/٣، الماوردي، الحاوي، ٧٦/١، الشربيني، الإقناع، ٣٢/١، ابن قدامة، الكافي، ١٧/١، الزركشي، شرح الزركشي، ٢٧/١، ابن حزم ، المحلى، ٤٢١/٧ .

الأدلة والمناقشة:

أدلة أصحاب القول الأول:

استدل من قصر حرمة استعمال الذهب والفضة على الأكل والشرب فقط بما يلي:

١- عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال: أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدح من ماء فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر النبي {صلى الله عليه وسلم} وكان إذا أصاب الإنسان عينٌ أو شيءٌ بعث إليها بإناء فخضخضت له فشرب منه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعراتٍ حمراً" (١)

٢- عن حذيفة قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة "(٢)

وجه الدلالة من الحديث:

يدل الحديثان دلالة واضحة على أن الحرمة خاصة بالأكل والشرب في آنية الذهب والفضة حيث صرح بالأكل والشرب في الحديث الثاني واستعملت أم سلمة رضي الله عنها الفضة في غير الأكل والشرب في الحديث الأول . (٣)

---

(١) أصل هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب، ٢٢١٠/٥، حديث رقم ٥٥٥٧ ، وهذا اللفظ للحميدي في الجمع بين الصحيحين ١٧٦/٤ حديث رقم ٤٣٥٣ .

(٢) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، ٢٠٦٩/٥، حديث رقم:٥١١٠ ، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، ١٦٣٧/٣، ٢٠٦٧ .

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار، ٩١/١ ، ابن عثيمين، الشرح الممتع، ٧٦/١ .

نوقش من وجوه:

الأول: أن الإناء في حديث أم سلمة محمول على أنه كان مموها بالفضة ولـيس فضة خالصة. (١)

الثاني: أن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما سواه . (٢)

الثالث: أن النبي –صلى الله عليه وسلم– إنما خص الأكل والشرب بالذكر لأنهما أظهر وجوه الاستعمال وأغلبها. (٣)

يجاب على الوجه الثاني:

بأن الجمهور من العلماء على أن مفهوم المخالفة حجة ؛ لأن تخصـيص الشـيء بالذكر لا بد له من فائدة، فإن استوت السائمة والمعلوفة؛ فلم خص السائمة بالذكر؟ مـع عموم الحكم، والحاجة إلى البيان شاملة للقسمين. (٤)

٣- استدلوا بالمعقول من وجهين :

الأول: أن الأصل الحل فلا تثبت الحرمة إلا بحجة يسلمها الخصم، ولا دليـل فـي المقام بهذه الصفة فالوقوف على ذلك الأصل المعتضد بالبراءة الأصـلية هـو وظيفـة المنصف الذي لم يخبط بسوط هيبة الجمهور. (٥)

الثاني: أن الاتِّخاذ والاستعمال في غير الأكل والشُّرب ليس بحـرام؛ لأن النبـيَّ صلّى الله عليه وسلّم نهى عن شيء مخصوص وهو الأكل والشُّرب، ولو كـان المحـرَّم غيرَهما لكان النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم ــ وهو أبلغُ النَّاس، وأبيـنهم فـي الكـلام ــ

(١) المباركفوري، الأحوذي ٥/٥١٠-٥١١ ، الشوكاني، نيل الأوطار ٩١/١ .

(٢) الجصاص، الفصول، ٣٢٨/٤، ابن أمير الحاج، التقرير والتحبير ، ٣١٩/١ .

(٣) مغني المحتاج ١٣٦/١ ، الغرر البهية، ٧٤/١ .

(٤) الشوكاني، إرشاد الفحول ، ٣٨/٢، ابن قدامه، روضة الناظر١٢٠/٢ .

(٥) المباركفوري، الأحوذي ٥١٠/٥ ، الشوكاني، نيل الأوطار ٩١/١ .

لا يخصُّ شيئاً دون شيء، بل إن تخصيصه الأكل والشرب دليل على أن ما عداهما جائز؛ لأنَّ النَّاس ينتفعون بهما في غير ذلك.

ولو كانت حراماً مطلقاً لأَمَر النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم بتكسيرها، كما كان النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم لا يدعُ شيئاً فيه تصاوير إلا كسره أو هتكه ، لأنها إذا كانت محرَّمة في كل الحالات ما كان لبقائها فائدة. (١)

أدلة أصحاب القول الثاني:

استدل جمهور الفقهاء على حرمة استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب وفي غيرها من وجوه الاستعمال بأدلة من السنة والإجماع والقياس وهي كما يلي:

أولا: من السنة :

١- عن حذيفة قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة " (٢)

٢- عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:" من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم " (٣)

وجه الدلالة:

يدل الحديثان على تحريم استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب .

---

(١) الشرح الممتع ١- ٧٥ و ٧٦ .

(٢) سبق تخريجه ضمن أدلة القول الأول .

(٣) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب اللباس، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة،٣/١٦٣٤، ٢٠٦٥.

فإن قيل: المراد بالحديث الأول الإخبار عن ملوك المشركين وسرفهم وخيلائهم باستعمال الذهب والفضة فلا يدل على نهي المسلم عن استعمالها.

أجيب: بأن النهي يتناول جميع من يستعمل إناء الذهب أو الفضة من المسلمين والكفار لأن الصحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة. (١)

يرد على هذا الجواب: بأنه على فرض التسليم بأن النهي يشمل الجميع لكن الحديثين يدلان على تحريم الأكل والشرب فقط وهذا خلاف مدعاكم فيكون الدليل أخص من المدعى فلا يصلح دليلا . (٢)

نوقش:

بأن الحديث الأول واضح في تحريم استعمال آنية الذهب والفضة، في أكل، أو شرب، أو غير ذلك. ومن ثم فلا يكون الدليل أخص من المدعى. (٣)

ثانيا: **الإجماع**

حيث انعقد الإجماع على تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة وسائر الاستعمالات على الرجال والنساء ولم يخالف في ذلك أحد. (٤)

نوقش :

بأن دعوى الإجماع لا يمكن التسليم بها مع مخالفة داود والشافعي وبعض أصحابه . (٥)

---

(١) النووي على مسلم، ١٤/٢٨-٢٩، أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل، ٥/٣٤٥ .

(٢) الشاطبي الموافقات، ١٠/٨٠، محمد بن محمود البابرتي، الردود والنقود، ٢/١٩٤.

(٣) الباجي، المنتقى، ٧/٢٣٦، الشوكاني، نيل الأوطار ١/٩٠ .

(٤) النووي على مسلم ١٤/٢٩ ، الشوكاني، نيل الأوطار ١/٩٠ .

(٥) النووي على مسلم ١٤/٢٩ ، الشوكاني، نيل الأوطار ١/٩٠ .

أجيب من وجهين :

الأول : أن قول داود باطل لمنابذة صريح السنة في النهي عن الأكل والشرب جميعا ولمخالفة الإجماع قبله قال أصحابنا: انعقد الإجماع على تحريم الأكل والشرب وسائر وجوه الاستعمال في إناء ذهب أو فضة وهذا إنما يحتاج إليه على قول من يعتد بقول داود في الاجماع والخلاف والا فالمحققون يقولون لا يعتد به لإخلاله بالقياس وهو أحد شروط المجتهد الذي يعتد به .

الثاني: أما قول الشافعي القديم فسياق كلامه يدل على أنه أراد أن نفس الذهب والفضة الذي اتخذ منه الإناء ليست حراما ولهذا لم يحرم الحلي على المرأة؛ ولأن الشافعي رجع عن هذا القديم والمجتهد إذا قال قولا ثم رجع عنه لا يبقي قولا له ولا ينسب إليه قالوا وإنما ينسب إليه مجازا ، فحصل مما ذكرناه أن الإجماع منعقد. (١)

ثالثا: **القياس**

وهو قياس سائر وجوه الاستعمال مثل التطيب والتكحل ونحوها على الأكل والشرب بجامع السرف والخيلاء وكسر قلوب الفقراء . (٢)

نوقش :

بأن القياس على الأكل والشرب قياس مع الفارق؛ لأن علة النهي عن الأكل والشرب هي التشبه بأهل الجنة حيث يطاف عليهم بآنية من فضة، وذلك مناط معتبر للشارع . (٣)

---

(١)النووي على مسلم ٢٩/١٤ ، الدين الخالص، السبكي ٢٣٠/١ .

(٢) أحمد بن عمر القرطبي ، المفهم لما أشكل، ٣٤٥/٥، الدين الخالص السبكي ٢٣٠/١ .

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار ٩١/١ ، المباركفوري، تحفة الأحوذي ٥١٠/٥ .

أجيب :

بما ذكره النووي من أن العلة السرف والخيلاء. وهذا موجب للتحريم. ولا مانع من أن يضم إلى هذا التشبه بأهل الجنة الذي ذكره هو، فيكون مجموع هذه الأمور قاضيا بصحة القياس. (١)

القول المختار :

بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم والمناقشات الواردة عليها يظهر للباحث أن القول الأول له وجاهته وأدلته لكن أدلة الجمهور أقوى وأوجه فيكون قولهم هو الراجح فيحرم استعمال آنية الذهب والفضة في الأكل والشرب ونحوها من سائر وجوه الاستعمال إلا للضرورة .

الفرع الثاني

حكم تناول الذهب والفضة ضمن المطعومات

تصوير المسألة :

ظهرت في الآونة الأخيرة حلويات مزينة بذهب معالج صالح للأكل سواء كان على شكل رذاذ أو على هيئة قشور ورقائق بل تطور الأمر فتخصصت مطاعم ومقاهٍ في المأكولات والمشروبات المخلوطة بمسحوق الذهب كوجبة لحم بالذهب أو عصير بالذهب وغالبا ما تتعامل هذه المطاعم مع الفنادق الراقية التي يتردد عليها أغنياء الناس .

تحرير محل النزاع

اتفق العلماء على أن الذهب والفضة خلقا للزينة ، كما اتفقوا على أنهما أثمانا للمبيعات وقيما للمتلفات، واختلفوا فيما إذا تطور مجال الصناعات الغذائية وأصبح بالإمكان إدخال الذهب والفضة في الأغذية والمطعومات هل يجوز تناولهما ضمن الطعام والشراب أم لا؟

---

(١) ابن عبد البر ، التمهيد، ١٠٥/١٦ ، السبكي، الدين الخالص ١٧٧/١ .

أقوال العلماء :

اختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

القول الأول:

يباح تناول الذهب والفضة ضمن المطعومات والمشروبات إذا لم يكن هناك ضرر ولم يشتمل على إسراف ومغالاة قال بهذا الشيخ عبدالرحمن البراك، والشيخ سعد الخثلان، والدكتور عبدالله الطيار. (١)

القول الثاني:

ويرى القائلون به تحريم تناول الذهب والفضة ضمن الأكل والشرب ، وممن قال بهذا دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في دبي، والدكتور عارف الجناحي . (٢)

---

(١) سليمان العنزي، علماء يجيزون أكل الذهب وآخرون ينهون عنه لأنه إسراف، جريدة الوطن، اطلع عليه بتاريخ، ٢٠٢٢/٧/١٤م ،https://www.alwatan.com.sa/article/1095345، الشيخ عبدالرحمن البراك، حكم أكل الذهب، موقع الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك، اطلع عليه بتاريخ، ٢٠٢٢/٧/١٤ م ، https://sh-albarrak.com/article/5833 ، د. عبدالله الطيار، حكم رقائق الذهب على كيك، الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أ.د. عبدالله بن محمد بن احمد الطيار، اطلع عليه بتاريخ، ٢٠٢٢/٧/١٤ م ، https://draltayyar.com/fatwa/18456/

(٢) د. عارف الجناحي، حكم الترفه بأكل رقائق الذهب، ص١٤٤، سليمان العنزي، مرجع سابق، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي ، حكم تناول الطعام أو الشراب الذي توضع فيه بودرة الذهب، اطلع عليه بتاريخ ١٤/ ٧/ ٢٠٢٢م، https://services.iacad.gov.ae/SmartPortal/ar/fatwa/PublishedFatwa/Details/68604

القول الثالث:

وكأن أصحاب هذا القول أرادوا الجمع بين الأدلة والتوسط بين الفريقين فقالوا بالتفريق بين القليل والكثير، فالكثير يحرم ، أما القليل الذي يعتبر زينة تابعة للطعام فيباح إذا انتفى الضرر والإسراف. قال بهذا مركز الفتوى بموقع اسلام ويب ، ود. مها العبودي . (١)

الأدلة والمناقشة :

استدل القائلون بإباحة أكل الذهب والفضة بما يلي :

١- قوله تعالى:" يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّبًا وَلاَ تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ. (٢)

وجه الدلالة من الآية:

هذا خطاب عام لجميع الناس، مؤمنهم وكافرهم، بأن يأكلوا من جميع ما في الأرض حال كونه حلالا من الله طيبًا، أي: مستطابًا في نفسه غير ضار للأبدان ولا للعقول. (٣)

فيكون دليلا على جواز تناول الذهب والفضة، حيث لم يرد نص بتحريمه .

---

(١) د. مها العبودي ، أكل الذهب وصوره المعاصرة، ص١٩٣، مركز الفتوى، اسلام ويب، أكل الحلوى المزينة بالذهب الطبيعي.. رؤية شرعية أخلاقية، الفتوى رقم : ٢٣٣٧٣٤ اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٤م https://www.islamweb.net/ar/fatwa/233734 .

(٢) سورة البقرة، الآية رقم: ١٦٨ .

(٣) عبدالرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص٨٠، إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٤٧٨/١، محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ١٠١/١ .

نوقش:

بأن هذه الآية دليل عليكم وليست دليل لكم فهي خطاب عام لكل الناس حقا ولكنها ليست عامة في كل ما في الأرض حيث إن حرف "من" للتبعيض؛ لأنه ليس كلّ ما في الأرض يمكن أكلّه أو يحلّ أكلّه. (١)

٢- قوله تعالى"..... وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ..... " (٢)

وجه الدلالة:

تدل هذه الآية على إباحة تناول الذهب والفضة حيث إن الحق سبحانه وتعالى بين لنا الحلال والحرام ووضح كلا منهما بيانا شافيا (٣) ولم يثبت في نصوص الشرع تحريم أكل الذهب والفضة .

نوقش :

بأن هذه الآية في غير محل النزاع ، فجمهور المفسرين على أن المراد بهذه الآية التفصيل المذكور في سورة المائدة في قوله تعالى :" حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ...." (٤)

٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء و يتركون أشياء تقذرا فبعث الله تعالى نبيه -صلى الله عليه و سلم- و أنزل كتابه و أحل

---

(١) أحمد بن محمد الثعلبي، الكشف والبيان، ٣٧/٢، محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف، ٢٣٨/١ .

(٢) سورة الأنعام، جزء من الآية رقم: ١٢١ .

(٣) الثعالبي، الجواهر الحسان، ٥٥٤/١، عبد الحق بن غالب بن عطية ، المحرر الوجيز، ٣٣٨/٢ .

(٤) الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، ١٨٢/٣، علي بن محمد الخازن، تفسير الخازن، ١٧٦/٢، عمر ابن علي بن عادل، تفسير اللباب، ٤٠١/٨ .

حلاله و حرم حرمه فما أحل فهو حلال و ما حرم فهو حرام و ما سكت عنه فهو عفو ، وتلا هذه الآية : " قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم " [1]

وجه الدلالة :

هذا الحديث واضح في أن الله عزوجل قد حرم أشياء وأحل أشياء وسكت عن أشياء ولم يأت نص في القرآن ولا في السنة بتحريم تناول الذهب ولا تحليله فيكون عفوا والعفو إلى الحلال أقرب منه إلى الحرام فيكون حلالا .

يمكن مناقشته:

بأن كون المسكوت عنه عفو مسلّم وكذلك كونه إلى الحلال أقرب، أما كون تناول الذهب عفو فغير مسلّم؛ لأنه لا يلزم أن ينص عليه صراحة حتى يدخل ضمن المنصوص بل قد ينص عليه ضمنا كما في آية " ولا تقل لهما أف ..." (٢)

٤- القياس على الخمر إذا تحولت إلى عين أخرى بأن استحالت خلًّا ، فجمهور الفقهاء(٣) على أنه يزول عنها التحريم وتطهر بالاستحالة إلى عين أخرى فكذلك هنا في مسألة الذهب والفضة حيث تحولا إلى عين أخرى فيزول عنهما تحريم الأكل .

---

(١) سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب ما لم يذكر تحريمه، ٤١٧/٣، حديث رقم:٣٨٠٢، محمد بن عبدالله الحاكم، المستدرك، كتاب الأطعمة، ١٢٨/٤، حديث رقم: ٧١١٣، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه .

(٢) سورة الإسراء، جزء من الآية رقم: ٢٣ .

(٣) ابن نجيم، البحر الرائق، ٢٣٩/٢، الشيخ نظام وآخرون، الفتاوى الهندية، ٤٤/١، عبدالوهاب بن علي، عيون المسائل، ص٥٣٧، علي بن محمد اللخمي، التبصرة، ١٦١٦/٤، المرداوي، الانصاف، ٣١٩/١، عبدالله بن قدامة، الكافي، ٨٨/١، علي بن أحمد الظاهري، المحلى، ١٣٨/١ .

يمكن مناقشته:

بأنه قياس مع الفارق لأن الأصل وهو الخمر عندما استحالت سقط عنها الاسم فلم تبق خمرا وإنما أصبحت خلا فسقط عنها التحريم ، (١) وهذا بخلاف الـذهب والفضـة حيث لم يسقط عنهما الاسم فلم يسقط عنهما التحريم بدليل أنه لا يقال عصير فقط وإنما يقال عصير بالذهب أو مسحوق ذهب أو لحم بالذهب وطالما لم يسقط عنه الاسم فهـذا دليل بقاء العين وإن تحولت من صور إلى صورة أخرى.

أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بتحريم تناول الذهب والفضة ضمن الأكل والشرب بما يلي:

١- قوله تعالى:" وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (٢)

وجه الدلالة :

أن تناول الذهب والفضة من قبيل أكل المال بالباطل ؛ لأنهما لم يخلقا للأكل وإنمـا خلقا للزينة والثمنية، فيكون أكلهما منهيا عنه بعموم هذه الآية .

نوقش:

بأن هذه الآية في غير محل النزاع ، فمعناها : لا يأكل بعضكم مال بعض من غير الوجه الذي أباحه الله تعالى له سواء كان بالغصب والظلم أو بالقمار والملاهي والشرب واللواط والزنا . (٣)

---

(١) علي بن أحمد الظاهري، المحلى، ١٣٨/١ .

(٢) سورة البقرة، آية رقم : ١٨٨ .

(٣) علي بن محمد الماوردي، النكت والعيون، ٢٤٨/١، أحمد بن محمـد الثعلبـي، الكشـف والبيان، ٨٣/٢، أحمد بن محمد بن المهدي، البحر المديد، ١٩١/١ .

٢- عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه و سلم-:" من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم " (١)

وجه الدلالة :

يدل هذا الحديث على تحريم تناول الذهب والفضة ضمن المطعومات ؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم توعد من يستعمل إناء ذهب أو فضة في الأكل والشرب، فيحرم من باب أولى أكل أو شرب الذهب والفضة عينها . (٢)

٣- من المعقول:

أن الذهب والفضة بأصل خلقتهما إما زينة وإما أثمانا للمبيعات وقيما للمتلفات، (٣) واستعمالهما في الأكل والشرب لا يعدو أن يكون تغييرا لخلق الله وظلما وتعديا باستعمال الشيء في غير ما وضع له، ولا يخفى عدم جواز ذلك . (٤)

---

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، ١٦٣٤/٣، ٢٠٦٥ .

(٢) مركز الفتوى، اسلام ويب، أكل الحلوى المزينة بالذهب الطبيعي.. رؤية شرعية أخلاقية، الفتوى رقم : ٢٣٣٧٣٤ اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٤م

. https://www.islamweb.net/ar/fatwa/233734

(٣) يوسف بن عبد البر النمري، التمهيد، ٨٩/٤، وزارة الأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ٥٦/٢٢ .

(٤) أحمد بن محمد الثعلبي، الكشف والبيان، ٣٨٩/٣، الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، ٢٨٩/٢، عمر بن عادل، اللباب، ٥١/١٠ .

٤- القياس:

نص الحق -سبحانه وتعالى- على تحريم التأفف من الوالدين بقوله تعالى: " ولا تقل لهما أفٍ..." (١) واتفق العلماء على حرمة الضرب لأنه أولى بالحرمة من التأفف . (٢)

فكذلك هنا نص الحبيب -صلى الله عليه وسلم- على حرمة الأكل والشرب في إناء الذهب والفضة(٣) فيحرم أكل الذهب والفضة من باب أولى ؛ لأن العلة التي من أجلها حرم استعمال آنية الذهب والفضة – وهي السرف والخيلاء وكسر قلوب الفقراء-(٤) هذه العلة موجودة بل هي أظهر في أكل الذهب والفضة.

نوقش :

بأن علة تحريم استعمال آنية الذهب والفضة مختلف فيها، فقيل علة التحريم تضييق النقود فإنها إذا اتخذت أواني فاتت الحكمة لأجلها من قيام مصالح بني آدم وقيل العلة الفخر والخيلاء، وقيل: العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعاينوها، وهذه العلل فيها ما فيها فإن التعليل بتضييق النقود يمنع من التحلي بها وجعلها سبائك ونحوها مما ليس بآنية ولا نقد والفخر والخيلاء حرام بأي شيء كان وكسر قلوب المساكين لا ضابط له فإن قلوبهم تنكسر بالدور الواسعة والحدائق المعجبة والمراكب

(١) سورة الإسراء، جزء من الآية رقم: ٢٣ .
(٢) محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، ١٤٧/٣، عمر بن عادل، اللباب، ٢٥٨/١٢ .
(٣) يعني في حديث حذيفة وأم سلمة رضي الله عنهما وقد سبق ذكرهما في المسألة الأولى: حكم استعمال آنية الذهب والفضة .
(٤) أحمد بن علي بن حجر ، فتح الباري، ٩٥/١٠، محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزيه، زاد المعاد، ٣١٨/٤ .

الفارهة والملابس الفاخرة والأطعمة اللذيذة وغير ذلك من المباحات وكل هذه علل منتقضة إذ توجد العلة ويتخلف معلولها . (١)

أدلة القول الثالث:

استدل القائلون بالتفريق بين القليل والكثير بما يلي:-

١- عن هود بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال : " دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة قال طالب فسألته عن الفضة فقال كانت قبيعة السيف فضة" (٢)

٢- عن هشام عن أبيه قال:" كان سيف الزبير بن العوام محلى بفضة قال هشام وكان سيف عروة محلى بفضة" (٣)

٣- عن حذيفة قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة " (٤)

---

(١) ابن حجر ، المرجع السابق، ابن القيم ، المرجع السابق.

(٢) محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب الجهاد، باب السيوف وحليتها، ٢٠٠/٤، حديث رقم: ١٦٩٠، قال: وهذا حديث حسن غريب، سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، ٣٤٦/٢٠، رقم: ١٧٥٦٩، وقال ابن القطان: هو عندي ضعيف. ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ٤٨١/٣، عمر بن علي بن الملقن، البدر المنير، ٦٣٨/١ .

(٣) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، ١٤٦٠/٤، حديث رقم: ٣٧٥٥ .

(٤) سبق تخريجه في المطلب الثاني الفرع الثاني: حكم استعمال آنية الذهب والفضة ، تحديدا في أدلة القول الأول من السنة النبوية المطهرة .

وجه الدلالة :

تدل هذه الأحاديث بمجموعها على اعتبار القلة والكثرة فالمضبب بالذهب والفضة له حكم غير حكم الذهب والفضة الخالصة؛ لأن الذهب والفضة في هذه الحالة أصبحا تابعين والعبرة للمتبوع لا للتبع، فصارا كالعلم في الثوب ومسمار الذهب في فص الخاتم. (١) فكذلك تناول الذهب والفضة يباح اليسير الذي لو عرض على النار لم يخلص منه شيء .

نوقش :

بأن الأصل الذي بنيتم عليه حكم تناول الذهب والفضة مختلف فيه، (٢) فلا يصلح أصلا يحتج به. (٣)

٤- اليسير مغتفر : حيث تقرر لدى الفقهاء أن الشيء إذا كان يسيرا يتغابن الناس بمثله فهو عفو يتسامح فيه ولا يلتفت إليه . (٤) فكذلك يسير الذهب والفضة يغتفر.

---

(١) عبدالله بن محمود الموصلي ، الاختيار، ١٦٠/٤، أبو بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع، ١٣٢/٥ .

(٢) الشربيني، مغني المحتاج، ١٣٨/١، المرداوي، الإنصاف، ٨٣/١ .

(٣) الفتوحي، شرح الكوكب المنير، ص٤٨٥، الزركشي، البحر المحيط، ١١٠/٧-١١١ .

(٤) ابن نجيم، البحر الرائق، ١٤٤/٣، ٢١٥/٨، العيني، البناية، ٧١١/١، علي بن سعيد الرجراجي، مناهج التحصيل، ٣١/٦، ١١٢/٧، محمد بن رشد القرطبي، البيان والتحصيل، ٣٩٤/١، عبدالواحد بن إسماعيل الروياني، بحر المذهب ، ١١١/٢، الماوردي، الحاوي، ١٨٨/٢، إبراهيم بن مفلح، المبدع، ١٢٩/٢، البهوتي، كشاف القناع، ٨/٢، ١٧٨ .

نوقش:

بأن هذا ليس قاعدة مطردة بدليل أن هناك يسيرا ليس بعفو كيسير الخمر ليس معفوا عنه. (١)

القول المختار:

بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم يختار الباحث القول الثاني القائل بالتحريم وذلك لما يلي :-

١- قوة أدلة أصحاب هذا القول وموضوعيتها .

٢- في إباحة أكل الذهب ضمن المطعومات تعدٍ على الوظيفة التي خلق لها وهي النقدية والزينة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه و سلم- قال:" بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم أخلق لهذا خلقت للحراثة. قال: آمنت به أنا وأبو بكر وعمر، وأخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال الذئب: من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري. قال: آمنت به أنا وأبو بكر وعمر" قال أبو سلمة: وما هما يومئذ في القوم. (٢)

عنون له الإمام البخاري بقوله : باب استعمال البقر للحراثة، وقال العيني: فالْبَقر لم تخلق للرُّكُوب فَلذَلِك قَالَت لراكبها لم أخلق لهَذَا وَقَوْلها خلقت للحراثة لَيْسَ بحصر

(١) ابن عبد البر، التمهيد، ٢٥٢/١، عبدالرؤوف المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، ٧٧٦/١، المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٤٩٢/٥، العظيم آبادي، عون المعبود، ٨٧/١٠.

(٢) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب استعمال البقر للحراثة، ٨١٨/٢، رقم: ٢١٩٩ .

فِيهَا ولَما كَانَت فِيهَا منفعتان الْأكل والحراثة ذكرت مَنْفَعَة الحراثة لكَونهَا أبعد فِي الــذِّهْن من مَنْفَعَة الْأكل ولِأَن الْأكل كَانَ مقررا عِنْد الرَّاكِب بِخِلَاف الحراثة بل رُبمَا كَانَ يظنّ أَنَّهَا غير متصورة عِنْده فنبهته عَلَيْهَا دون الْأكل. (١)

٣- تناول الذهب ضمن المطعومات فيه عدم مراعاة للمجتمع والبيئة التــي يعــيش فيها الإنسان؛ لأنه نوع من التعالى والتكبر والإسراف ، وقد حث النبي -صلى الله عليــه وسلم- على احترام الطعام والتواضع فيه، روى أبو هريرة رضي الله عنه : عن النبــي -صلى الله عليه و سلم- قال:" لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي إلــي ذراع أو كراع لقبلت " (٢)

٤- إن المنع من تناول الذهب كطعام فيه مراعاة للمصالح العامة للأمة ، فقد امتنع النبي -صلى الله عليه و سلم- من بناء البيت على قواعد إبراهيم -عليه السلام- رغــم أنه أمر مباح وهذا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لكنه أراد أن يعلم البشرية كلها ، فعن عائشة -رضى الله عنها- قالت: قال رســول الله -صــلى الله عليــه و ســلم- : يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فألزقتها بالأرض وجعلت لهــا بابين بابا شرقيا وبابا غربيا وزدت فيها ستة أذرع من الحجر فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة " (٣)

(١) بدر الدين العيني، عمدة القاري، ١٦١/١٢ .

(٢) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب القليل من الهبة، ٩٠٨/٢، رقم: ٢٤٢٩ .

(٣) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، ٩٦٨/٢، رقــم: ١٣٣٣ .

فالشارع بنى أحكامه على جلب المصالح ودفع المفاسد واهتمام العقلاء بدفع المفاسد أكثر من اهتمامهم بجلب المصالح . (١)

والله أعلم بالصواب ،،،

الفرع الثالث

استخدام جسيمات الذهب في العلاج

تحدثت في الفرع السابق عن تناول الذهب ضمن الطعام واخترت القول بعدم الجواز، أما استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج فحكمها مختلف لأن استخدام جسيمات الذهب في تقنية النانو للعلاج والتداوي فيكون من باب الضرورة أو الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة والضرورات تبيح المحظورات، فيباح استخدام جسيمات الذهب في العلاج ويدل على الإباحة ما روي عن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من ورق فأنتن عليه فأمره النبى –صلى الله عليه وسلم– فاتخذ أنفا من ذهب" (٢)

---

(١) علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ٢٥٩/٤، عبد الكريم النملة، المهذب، ٢٤٥٥/٥ .

(٢) سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب، ١٤٨/٤، رقم: ٤٢٣٤، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب اللباس، باب شد الأسنان بالذهب، ٢٤٠/٤، رقم: ١٧٧٠، وقال: هذا حديث حسن غريب أهـ. وأحمد بن شعيب، السنن الكبرى، كتاب الزينة، باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفا من ذهب؟ ٤٤٠/٥، رقم: ٩٤٦٣، وقال ابن الملقن: رواه الثلاثة وصححه ابن حبان، وقال عنه ابن القطان: هو لا يصح. ابن القطان ، بيان الوهم والإيهام، ٩٠٦/٤، ابن الملقن، خلاصة البدر المنير، ٣٠٧/١ .

فهذا دليل واضح على جواز التداوي باستخدام الذهب عند الضرورة قال الخطابي: فيه استباحة استعمال اليسير من الذهب للرجال عند الضرورة كربط الأسنان وما جرى مجراه مما لا يجري غيره فيه مجراه انتهى. (١)

فإن قيل:

إن الرسول –صلى الله عليه وسلم– إنما أذن لعرفجة في استخدام الذهب للتداوي عند الحاجة وليس الضرورة .

أجيب:

بأن ما أبيح للحاجة يباح من باب أولى للضرورة فالضرورة أشد من الحاجة، واستخدام جسيمات الذهب في تقنية النانو لاستئصال أمراض السرطان إنما هو ضرورة فمن باب أولى يباح استخدام الذهب في هذه الحالة. (٢)

فإن قيل:

إن استخدام الذهب ليس ضرورة حيث يوجد البديل وهو العلاج الكيماوي والعلاج الإشعاعي ومن ثم فلا يجوز استخدام الذهب في هذه الحالة.

أجيب:

بأن العلاج الكيميائي ثبت علميا أن له تأثيرا سلبيا على الأنسجة والخلايا السليمة في الجسم، فلا يعد بديلا صالحا ويتعين استخدام الذهب في العلاج . (٣)

وإذا تقرر إباحة استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج من مرض السرطان فإن هذه الإباحة بضوابط بيانها كالتالي:–

---

(١) العظيم آبادي، عون المعبود، ١٩٨/١١، المباركفوري، تحفة الأحوزي، ٣٧٩/٥ .

(٢) بنيان لسلوم، الأحكام الفقهية المتعلقة بتطبيقات تقنية النانو، ص٦٤ .

(٣) د. منير سالم، طب النانو الآفاق والمخاطر، ص٨٢، د. أحمد عبدالرحمن، تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها المعاصرة، ص٤٤ .

١- ألا يستخدم من الذهب إلا الكمية التي يحتاج إليها في التداوي وعلاج المرض ؛ لأن الضرورة تقدر بقدرها. (١)

٢- ألا يؤدي استخدام الذهب في العلاج إلى ضرر أعظم من العلاج الكيماوي ، ففي هذه الحالة يكون العلاج الكيماوي أخف الضررين فيكون هو المتعين ؛ لأنه إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما ضررا. (٢)

٣- ألا يترتب على استخدام الذهب في علاج السرطان مفسدة متيقنة أو راجحة؛ لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. (٣)

المطلب الثالث

تأثير استخدام جسيمات الذهب النانوية على الصيام في نهار رمضان

تصوير المسألة :

أشرت في بداية هذا البحث إلى الطرق العلمية التي يمكن من خلالها استئصال الأورام السرطانية من ضمنها الاستهداف المباشر باستخدام جسيمات الذهب النانوية عن طريق حقن الخلايا المصابة بهذه الأجسام النانوية هذه العملية قد تكون في نهار شهر رمضان فهل يفسد الصوم بهذا الحقن أم لا؟

---

(١) عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص٢٠٨، د. محمد الزحيلي، القواعد الفقهية، ٢٨١/١ .

(٢) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص٧٦، محمد صدقي الغزي، موسوعة القواعد الفقهية، ٢٢٩/١ .

(٣) عبدالوهاب السبكي، الأشباه والنظائر،١٠٥/١، علي بن سليمان المرداوي، التحبير شرح التحرير،٢٢٣٩/٥.

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول:

الحقن العلاجية لا تفسد الصيام، قال بهذا جمهور العلماء المعاصرين منهم: الشيخ محمود شلتوت والدكتور علي جمعه والدكتور مصطفى الزرقا والدكتور وهبه الزحيلي، وهو ما قرره مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالمملكة العربية السعودية. (١)

القول الثاني:

تؤثر الحقن العلاجية على الصيام فتفسده . قال بهذا الشيعة الإمامية والشيخ طه حبيب عضو المحكمة العليا الشرعية. (٢)

الأدلة والمناقشة: أدلة القول الأول:

استدل جمهور العلماء على أن الحقن العلاجية لا تفسد الصيام بما يلي:

١- عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال: "أسبغ الوضوء وخلل بين أصابعك وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما"(٣)

---

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، العدد العاشر، ٤٥٤/٢، الشيخ محمود شلتوت، الفتاوى، ١٣٦، د. مصطفى الزرقا، فتاوى الزرقا، ص١٧٣، أ.د. علي جمعه، الكلم الطيب فتاوى عصرية، ص١٠٩ .

(٢) محمد بن يعقوب الكليني، فروع الكافي، ٦٧/٤، محمد بن الحسن الطوسي، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، ٨٣/٢ ، الشيخ عطيه صقر، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ٦٣١/٤ .

(٣) سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الاستنثار، ٥٤/١، رقم: ١٤٢، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم=

وجه الدلالة:

يدل هذا الحديث على عدم فساد الصوم بالحقن العلاجية من وجهين:

الأول: أن المعتبر في الإمساك حال الصوم المنفذ المعتاد وهو الفم ، فما دخل من غيره لا يؤثر.

الثاني: أن الممنوع في نهار رمضان بالنسبة لشهوة البطن ما يصلح به البدن من الماء وما في معناه مما يستغني به، والحقن العلاجية ليست كذلك .

يمكن مناقشته:

بأن هذا الحديث في غير محل النزاع لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– ينهى فيه عن المبالغة في الاستنشاق أثناء الصيام ، ولم يتعرض للحقن أصلا لا العلاجية ولا غيرها .

٢– الحقن العلاجية ليست أكلا ، ولا شُرْبا ، ولا في معناهما، فالإنسان لا يستغني بهما عن الطعام والشراب ، والأصل صحة الصيام حتى يقوم دليل على فساده، ولم يوجد. (١)

يمكن مناقشته: بأن الفقهاء لما تكلموا عن مفسدات الصيام لم يشترطوا في الواصل إلى الجوف أن يكون أكلا أو شربا. (٢)

=١٥٥/٢، رقم: ٧٨٨، وقال: هذا حديث حسن صحيح أهـ، وقال ابن حجر : إسناد هذه الرواية صحيح ، وقال النووي : حديث لقيط بن صبرة: أسانيده صحيحة. الشوكاني، نيل الأوطار، ١/ ١٨٥، المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٩٨/١ .

(١) د. محمد هيثم الخياط، المفطرات في ضوء الطب الحديث، ٢٨٩/٢/١٠، جابر عيد العازمي، أحكام المستجدات الفقهية في الصيام، ص١٣٩.

(٢) الزيلعي، تبيين الحقائق، ١/ ٣٢٤، محمود بن أحمد العيني، البناية، ٤٧/٤، البهوتي، كشاف القناع، ٣١٨/٢، أحمد بن عبدالله البعلي، الروض الندي، ص١٦٣ .

٣- هذه الحقن تنفذ إلى الجسم عن طريق المَسَامِّ، فالجسم يمتص الدواء من هذه الحقن امتصاصا ولا يصب من منفذ مفتوح ، واتفق الفقهاء على أن الداخل عن طريق المسام لا يُؤثر على صحة الصيام .[١]

يمكن مناقشته:

بأن هذا الأمر مسّلم في الحقن الوريدية والعضلية أما في جسيمات الذهب النانوية فالأمر مختلف حيث تنفذ هذه الجسيمات إلى الجوف لا عن طريق المسام ومن ثم فتؤثر على صحة الصيام.

يمكن الجواب : بأن منافذ ايصال جسيمات النانو الذهبية غير معتادة، والذي يؤثر على الصيام استخدام المنافذ المعتادة . [٢]

أدلة القول الثاني:

استدل من ذهب إلى فساد الصوم بالحقن العلاجية بما يلي :-

١- عن علي عليه السلام أنه نهى الصائم عن الحقنة، وقال: إن احتقن أفطر. [٣]

---

(١) ابن نجيم، البحر الرائق، ٢/ ٢٩٣، الزيلعي، تبيين الحقائق، ١/ ٣٢٣، أحمد الدردير، الشرح الكبير، ١/ ٥٢٤، أحمد بن محمد الخلوتي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، ١/ ٦٩٩، عبدالكريم بن محمد الرافعي، فتح العزيز، ٦/ ٣٧٩-٣٨٠ ، محمد بن أحمد الشربيني، مغني المحتاج، ٢/ ١٥٦، منصور بن يونس البهوتي، الروض المربع، ٢٣٢، مصطفى بن سعد الرحيباني، مطالب أولي النهى، ٢/ ١٩٥ .

(٢) محمد بن أحمد السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٣٥٦/١، عبد الله بن محمود الموصلي، الاختيار، ١٣٢/١، أحمد الدردير، الشرح الكبير، ١/ ٥٢٣، محمد العربي، الخلاصة الفقهية، ص١٩٤.

(٣) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ٢٨٥/٩٣، محمد بن يعقوب الكليني، فروع الكافي، ٦٧/٤ .

وجه الدلالة:

هذا الأثر واضح وصريح في أن الحقنة مطلقا تبطل الصيام ومنها الحقن العلاجية.

يمكن مناقشته :

بأن هذا الأثر موجود في كتب الشيعة فقط وغير موجود في كتب أهل السنة ومن ثم فلا يصلح للاحتجاج به .

٢- عن ابن عباس-رضي الله عنه-: أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش: مرة والحجامة للصائم فقال:" إنما الوضوء مما خرج وليس مما دخل وإنما الفطر مما دخل وليس مما خرج" (١)

وجه الدلالة:

يدل هذا الأثر بعمومه على فساد الصيام بكل ما يدخل إلى الجوف بغض النظر عن المنفذ الذي دخل منه .

يمكن مناقشته بما يلي:

أ- أن هذا الأثر ضعيف قال عنه المناوي: هذا لا يثبت ، وضعفه العظيم آبادي بالفضل بن المختار . (٢)

---

(١) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ٦٨٤/٢، أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم، ١١٦/١، رقم: ٥٦٦، وقال ابن الملقن: وهذا الأثر صحيح ، رواه البخاري تعليقا بصيغة جزم ولفظه : قال ابن عباس وعكرمة: الصوم مما دخل ، وليس مما خرج. البدر المنير ٧٣٩/٥.

(٢) المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، ٩٣٨/٢، العظيم آبادي، عون المعبود، ٤/٧ ، أحمد بن الحسين، سنن البيهقي، ١١٦/١ .

ب- الأصل أن الصائم لا يقضى بأنه مفطر إذا سلم من الأكل والشرب والجماع إلا بسنة لا معارض لها ولا يوجد . (١)

٣- القياس على مداواة الجائفة والمأمومة ، فإذا داوى جائفة أو مأمومة فنفذ الدواء إلى الجوف أو إلى الدماغ فسد صومه . (٢) فكذلك الحقن العلاجية وسائر ما ينفذ إلى داخل البدن للتداوي لأنه نفذ إلى الجوف فأشبه الأكل والشرب، فهذا ارتفاق مادي وذاك ارتفاق معنوي .

يمكن مناقشته:

بأنه قياس غير صحيح لأن حكم الأصل مختلف فيه حيث ذهب المالكية إلى أنه لا يفسد الصوم بمداواة الجائفة والمأمومة . (٣)

القول المختار :

بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم والمناقشات الواردة عليها يختار الباحث القول الأول الذي أباح الاحتقان للتداوي في نهار رمضان ولم ير فيه تأثيرا على الصيام، وذلك لقوة أدلة هذا القول ولأن الأصل معهم إذ الأصل أن الممسك عن الطعام والشراب والجماع صائم لأنه ممتنع عما نهي عنه في القرآن والسنة وهو الأكل والشرب والجماع فيبقى على هذا الأصل حتى يرد دليل صريح.

---

(١) عمر بن إبراهيم بن نجيم، النهر الفائق، ٥/٢ ، يوسف بن عبد البر، الاستذكار، ٣٢٤/٣ .

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع، ٩٣/٢، عبد الغني بن طالب الميداني، اللباب، ١٦٨/١، عبدالواحد بن إسماعيل الروياني، بحر المذهب، ٢٨٥/٣، زكريا بن محمد الأنصاري، أسنى المطالب، ٤١٥/١ .

(٣) محمد بن محمد عليش، منح الجليل، ١٤٧/٢، محمد بن محمد الحطاب، مواهب الجليل، ٤٢٤/٢ .

ومن هذا يعلم أن إدخال الجسيمات النانوية للتداوي عن طريق الاحتقان لا يؤثر على الصيام وإن كان الأولى إجراء مثل هذه العمليات في غير أوقات الصيام، وإن اضطر إلى عملها في وقت الصيام فله رخصة أن يفطر ويقضي لا سيما أن هذه العمليات يحتاج المريض معها إلى حقن مغذية وأكياس دم طازجة الأمر الذي لا يبقى معه الشخص ممسكا عن الطعام والشراب.

والله أعلم ،،،

المطلب الرابع

هل تجب الزكاة في جسيمات الذهب النانوية

بدايةً، هذه المسألة لم يتطرق إليها المتقدمون من الفقهاء وإنما تحدثوا عن مسألة شبيهة بها ألا وهي زكاة الحلي المباح لأنه طالما أبيح استخدام جسيمات الذهب في العلاج فحكمها حكم المباح استعماله من الذهب كحلي النساء وما اتخذ من أنف أو سنّ ونحوها .

وإليكم بيان حكم هذه المسألة وما يتصل بها:

تحرير محل النزاع :

اتفق الفقهاء على أنه يباح للنساء التحلي والتزين بالذهب [1] واتفقوا على أن

(١) الكاساني، بدائع الصنائع، ١٣٢/٥، السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٣٤٢/٣، بهرام بن عبدالله الشامل، ٥٠/١، أحمد بن غنيم النفراوي، الفواكه الدواني، ٣٠٩/٢، علي بن أحمد العدوي الصعيدي، حاشية العدوي على الكفاية، ٤٥٠/٢، الشربيني، مغني المحتاج، ٩٨/٢، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ٣٨٠/١، المرداوي، الانصاف، ١٥٠/٣، البهوتي، الروض المربع، ص٢٠٩ .

الذهب غير المباح تجب فيه الزكاة [١] واختلفوا بعد ذلك في الذهب المباح استعماله كحلي النساء وأنف وسن وما تشد به ونحو ذلك .

والسبب في اختلافهم : تردد شبهه بين العروض وبين التبر والفضة اللتين المقصود منهما المعاملة في جميع الأشياء ، فمن شبهه بالعروض التي المقصود منها المنافع أولا قال : ليس فيه زكاة ، ومن شبهه بالتبر والفضة التي المقصود منها المعاملة بها أولا قال : فيه الزكاة . [٢]

أقوال الفقهاء :

اختلف الفقهاء في المباح استعماله من الذهب كحلي النساء والأنف المتخذ من ذهب والأسنان ونحوها، هل تجب فيها الزكاة أم لا ؟ اختلفوا على أقوال أشهرها قولان:

القول الأول:

ليس في الحلي المباح زكاة ، وهو مروي عن ابن عمر وجابر بن عبد الله وعائشة وأسماء بنت أبي بكر وهو قول الشعبي والحسن وسعيد ابن المسيب. [٣] وهو مذهب مالك بن أنس والشافعي وأحمد رضي الله عنهم أجمعين . [٤]

---

(١) بدر الدين العيني، البناية، ٣٧٧/٣، الحدادي، الجوهرة النيرة، ١٢٣/١، عليش، منح الجليل، ٤٦/٢، أحمد الدردير، الشرح الصغير ، ٦٢٤/١، أحمد بن الرفعة، كفاية النبيه، ٤٢٧/٥، النووي، المجموع، ٣٢/٦، ابن قدامه، المغني، ٤٤/٣، عبد القادر بن عمر التغلبي، نيل المآرب، ٢٥١/١ .

(٢) ابن رشد ، بداية المجتهد ، ٢٠١/١ .

(٣) ابن حزم ، المحلى، ٧٥/٦ وما بعدها، أحمد بن الحسين، سنن البيهقي الكبرى، ١٣٨/٤ عبد الله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، ٣٨٣/٢-٣٨٤ ، عبد الرزاق بن همام، مصنف عبدالرزاق، ٨٢/٤ .

(٤) خليل بن إسحاق، شرح مختصر ابن الحاجب، ١٧٧/٢،علي بن سعيد الرجراجي، مناهج التحصيل، ١٩٥/٢، زكريا بن محمد، أسنى المطالب، ٣٧٧/١، عبدالواحد بن إسماعيل، بحر المذهب، ١٣٦/٣، علي بن سليمان ، الإنصاف، ١٣٨/٣، إبراهيم بن مفلح، المبدع، ٣٦١/٢ .

القول الثاني:

تجب الزكاة في الذهب والفضة ولو حليًّا . روي هذا القول عن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمرو، وابن مسعود ، وسعيد بن جبير، وجابر بن زيد وإبراهيم وعطاء والزهري ومكحول. (١)

وبه قال أبو حنيفة رضي الله عنه وهو مذهب الظاهرية . (٢)

الأدلة والمناقشة:

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب هذا القول على عدم وجوب الزكاة في المباح استعماله من الذهب كالحلي بالسنة والأثر والقياس:

أولا : من السنة بما يلي:

١- عن زينب امرأة عبدالله قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه و سلم- :" تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن .... " (٣)

وجه الدلالة:

هذا دليل على عدم وجوب الزكاة في الحلي إذ لو كانت واجبة فيه لما جعله النبي -صلّى الله عليه وسلّم- مضرباً لصدقة التطوع ، فإنه ظاهر في الحث والحض على فعل

---

(١) عبد الله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، ٣٨٢/٢-٣٨٣ ، عبد الرزاق بن همام، مصنف عبدالرزاق، ٨٣/٤-٨٤، المباركفوري، تحفة الأحوزي، ٢٢٦/٣، محمود بن أحمد العيني، شرح سنن أبي داود، ٢٢٢/٦ .

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع، ١٦/٢-١٧، عثمان بن علي الزيلعي، تبيين الحقائق، ٢٧٧/١، محمود بن أحمد العيني، البناية، ٣٧٧/٣ ، ابن حزم، المحلى ، ٨٠/٦ .

(٣) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام، ٥٣٣/٢، رقم: ١٣٩٧، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة على الأقربين، ٦٩٤/٢، رقم:١٠٠٠ .

الخير والمبالغة فيه؛ ألا ترى أنه قد سلك فيه مسلك قوله: "ردُّوا السائل ولو بظلف محرّق" (١)

نوقش:

بأن هذا الحديث في الزكاة المفروضة بدليل قولها "أيجزىء عني" .

أجيب :

بأنه لو كان ذلك من باب الزكاة لأعطينه بوزن ومقدار، فدل أنه تطوع ، وقوله: " ولو من حليكن " وكون صدقتها كانت من صناعتها يدلان على التطوع، وبه جزم النووي وتأولوا قولها: " أيجزئ عني " أي في الوقاية من النار كأنها خافت أن صدقتها على زوجها لا يحصل لها المقصود، فالمعنى هل يكفي التصدق عليه في تحقيق مسمى الصدقة وتحقيق مقصودها من التقرب إلى الله تعالى؟ (٢)

٢- عن أنس –رضي الله عنه–: أن أبا بكر –رضي الله عنه– كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين : بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم على المسلمين والتي أمر الله بها رسوله فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط وفيه "وفي الرقة ربع العشر" (٣)

---

(١) أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، ٤٤/٣، محمد بن صالح، الشرح الممتع، ٢٨٤/٦.

(٢) ابن بطال شرح صحيح البخاري، ٤٣٥/٣، الشوكاني، نيل الاوطار ، ٢١٠/٤، أحمد بن عمر القرطبي، المرجع السابق، محمد بن عبدالواحد، شرح فتح القدير، ٢٧١/٢ .

(٣) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاريٍ، كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم، ٥٢٧/٢، رقم: ١٣٨٦ .

وجه الدلالة:

خص رسول الله –صلى الله عليه وسلم– الرقة من بين الفضة، ولا نعلم هذا الاسم في الكلام المعقول عند العرب يقع إلا على الورق المنقوشة ذات السكة السائرة في الناس، وكذلك الأواقي ليس معناها إلا الدراهم، كل أوقية أربعون درهما، ثم أجمع المسلمون على الدنانير المضروبة أن الزكاة واجبة فيها كالدراهم. (١)

نوقش من وجهين:

الأول: أن من يستدلون بهذا الحديث لا يخصون وجوب الزكاة بالمضروب من الذهب والفضة، بل يوجبونها في التبر ونحوه وإن لم يكن مضروباً، وهذا تناقض منهم وتحكم، حيث أدخلوا فيه ما لا يشمله اللفظ على زعمهم، وأخرجوا منه نظير ما أدخلوه من حيث دلالة اللفظ عليه أو عدمها. (٢)

الثاني: على فرض التسليم باختصاص الرقة والدينار بالمضروب من الفضة والذهب، فإن الحديث فيه ذكر بعض أفراد العام بحكم لا يخالف العام وهذا لا يدل على التخصيص. (٣)

---

(١) القاسم بن سلام الهروي، كتاب الأموال، ص٥٤٢-٥٤٣، محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، ١٢٩/٢ .

(٢) محمد بن صالح، الشرح الممتع، ٢٨٥/٦، عثمان بن علي الزيلعي، تبيين الحقائق، ٢٧٧/١، محمود بن أحمد العيني، البناية، ٣٧٧/٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول، ٣٣٦/١، محمد بن أحمد ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ٣٨٦/٣، محمد بن عبدالله الزركشي، تشنيف المسامع، ٧٨٨/٢ .

ثانيا : من الأثر

١- عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه :أن عائشة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم- كانت تلي بنات أخيها يتامى في حجرها لهن الحلي فلا تخرج من حليهن الزكاة.(١)

٢- عن مالك عن نافع :أن عبد الله بن عمر كان يحلى بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكاة" (٢)

٣- قال الإمام أحمد: خمسة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، يقولون: ليس في الحلي زكاة. زكاته إعارته، وهم أنس وجابر، وابن عمر، وعائشة، وأسماء أختها.(٣)

وجه الدلالة:

تدل هذه الآثار على عدم وجوب الزكاة في الحلي المباح .

نوقش:

بأن هذه الآثار لا تقاوم عمومات الأحاديث عن النبي -صلّى الله عليه وسلّم- ولا سيما أن هناك دليلاً خاصاً في الموضوع، وهو حديث المرأة التي معها ابنتها، فإنه

---

(١) مالك بن أنس، الموطأ رواية يحيى الليثي، ٢٥٠/١، عبد الله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، ٤٥/٣، عبد الرزاق بن همام، مصنف عبدالرزاق، ٨٣/٤، قال ابنُ عبد البَرِّ في الاستذكار ١٥٣/٣ : أثبتُ إسنادًا وأعدَلُ شهادةً. وصحَّحه ابن الملقِّن في البدر المنير ٥٨٢/٥ والمباركفوري في التحفة، ٢٢٨/٣ .

(٢) مالك بن أنس، المرجع السابق، عبد الرزاق بن همام، مرجع سابق، ٨٢/٤ ، وصحَّحه ابن الملقِّن في البدر، ٥٨١/٥، والمباركفوري في التحفة، ٢٢٨/٣ .

(٣) المباركفوري، تحفة الأحوزي، ٢٢٨/٣، العظيم آبادي، عون المعبود، ٣٠٠/٤، إبراهيم ابن محمد بن ضويان، منار السبيل، ١٩٥/١، ابن قدامة، المغني، ٤٢/٣ .

نص في الموضوع، ولا عبرة بقول أحد مع قول رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-، خصوصا إذا كانت هذه الآثار معارضة بآثار غيرهم من الصحابة. (١)

فإن قيل:

ينقض هذا الكلام ما قاله الترمذي وغيره: ولا يصح في هذا الباب عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيء - أي في زكاة الحلي.

أجيب:

بأن الترمذي رحمه الله إنما ذكره لأنه لم يقع له الحديث إلا من طريق المثنى بن الصباح وابن لهيعة عن عمرو ، وإلا فله طريقة أخرى صحيحة رواها أبو داود والنسائي من حديث حسين المعلم . (٢)

ثالثا: **من القياس**

أن الحلي المباح معد لاستعمال مباح فلم تجب فيه الزكاة كالمواشي العوامل. (٣)

نوقش:

بأن من أسقط الزكاة عن الحلي المستعمل وعن الإبل والبقر العوامل فقد اضطرد قياسه ومن أوجب الزكاة في الحلي والبقر العوامل فقد اضطرد قياسه أيضا ، وأما من أوجب الزكاة في الحلي ولم يوجبها في البقر العوامل أو أوجبها في البقر العوامل وأسقطها من الحلي فقد أخطأ طريق القياس. (٤)

---

(١) محمد بن صالح، الشرح الممتع، ١٣٠/٦ .

(٢) محمد بن عيسى ، سنن الترمذي، ٢٩/٣، عمر بن علي ابن الملقن، البدر المنير، ٥٦٥/٥، أحمد بن علي ابن حجر، تلخيص الحبير، ٣٨٥/٢ .

(٣) ابن الرفعة، كفاية النبيه، ٤٢٣/٥، محمد بن موسى الدميري، النجم الوهاج، ١٩١/٣، عبدالقادر بن عمر التغلبي، نيل المآرب، ٢٥١/١ .

(٤) القاسم بن سلام الهروي، كتاب الأموال، ص٥٤٣، عمر بن يوسف النمري، الاستذكار، ١٥٤/٣ .

يمكن أن يجاب عنه من وجهين:

١- لا يلزم من كون البعض لم يضطرد قياسه كون هذا القياس غير صحيح لا سيما وقد اضطرد قياس الشافعية في هذا الباب. (١)

٢- لا يلزم لصحة القياس الموافقة من كل وجه لأن كلا من المواشي والحلي له طبيعة مختلفة ووظيفة مستقلة، لكن العلة التي من أجلها ثبت القايس موجودة في الأصل والفرع، وهي كونها للاستعمال الشخصي المباح وليس للنماء فالحكم يدور مع هذه العلة وجودا وعدما. (٢)

أدلة القول الثاني:

استدل الحنفية ومن وافقهم على وجوب الزكاة في الحلي المباح ونحوه بما يلي:-

١- قوله تعالى:" وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" (٣)

وجه الدلالة:

تدل هذه الآية بعمومها على وجوب الزكاة في الحلي المباح، ولم يرد دليلٌ يخص بعضَ الذَّهَب ويخرجه من هذا الحكم، فلم يجُزْ تخصيصُه بالرأي. (٤)

---

(١) الدميري، النجم الوهاج، ١٩٣/٣، الشربيني، مغني المحتاج، ٩٦/٢ .

(٢) القاضي عبدالوهاب بن علي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ٤٠٠/١، عبد الله بن نجم بن شاش، عقد الجواهر الثمينة، ٢٢٤/١، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، ٣٧٧/١، الدميري، المرجع السابق، البهوتي، كشاف القناع، ٢٣٤/٢، ابن قدامة، المغني، ٤٢/٣، أحمد بن عبدالرحيم العراقي، الغيث الهامع، ص٥٨٤، محمد بن أحمد الفتوحي، شرح الكوكب المنير، ١٩١/٤-١٩٢ .

(٣) سورة التوبة، الآية رقم: (٣٤) .

(٤) محمد بن عمر الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٨/١٦، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، ٣٠٣/٤، الزيلعي، تبيين الحقائق، ٢٧٧/١، محمد بن صالح، الشرح الممتع، ٢٧٦/٦ .

نوقش من وجهين:

الأول: إن قصد التملك لما أوجب الزكاة في العروض، وهي ليست بمحل لإيجاب الزكاة، فقصد قطع النماء في الذهب والفضة باتخاذهما حليا يسقط الزكاة، فإن ما أوجب ما لم يجب يصلح لإسقاط ما وجب، وتخصيص ما عم وشمل. (١)

الثاني: إن إطلاق الكنز على الحلي المتخذ للزينة والاستعمال بعيد فالكنز لا يكون إلا في الدنانير والدراهم، وهذا معلوم لغة، وحلي الزينة لا زكاة فيه؛ فيتنخل من هذا أن كل ذهب أو فضة أديت زكاتهما، أو اتخذت حليا فليسا بكنز، لقوله سبحانه:" والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينقونها ..." والذي ينفق إنما هي الدنانير والدراهم . (٢)

٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه و سلم- : ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار..." (٣)

(١) محمد بن عبدالله ابن العربي، أحكام القرآن، ٤٩٠/٢، محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٢٦/٨ .

(٢) ابن العربي، مرجع سابق، ٤٨٩/٢، د/ محمد عثمان شبير، زكاة حلي الذهب والفضة، ص٥٦ .

(٣) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانعي الزكاة، ٦٨٠/٢، حديث رقم: ٩٨٧ .

وجه الدلالة:

يدل هذا الحديث بعمومه على وجوب الزكاة في كل أنواع الذهب والفضة ومنها الحلي المباح وما في حكمه فتجب فيه الزكاة ولا يمكن تخصيصه من هذا العموم من غير نص ولا إجماع. (١)

نوقش من وجهين:

الأول: أن هذا الحديث محمول على أنه ورد وقت كان التحلي بالذهب محرما على النساء فلما أبيح سقطت عنه الزكاة. (٢)

الثاني: أن هذا الحديث عام وأحاديث الحلي خاصة فيحمل العام على الخاص كما هو مقرر في علم الأصول. (٣)

٣- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومعها ابنة لها وفى يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها :" أتعطين زكاة هذا". قالت: لا. قال:" أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار" قال: فخلعتهما فألقتهما إلى النبى -صلى الله عليه وسلم- وقالت: هما لله -عزوجل- ولرسوله. (٤)

---

(١) ابن حزم، المحلى بالآثار، ٨٠/٦، عبيد الله بن محمد، مرعاة المفاتيح، ١٦٦/٦ .

(٢) الشنقيطي، أضواء البيان، ١٣٣/٢، البيهقي، السنن الكبرى، ١٤٠/٤ .

(٣) علي بن إسماعيل الإبياري، التحقيق والبيان في شرح البرهان، ٣٠٧/٤، محمد بن عمر الرازي، المحصول، ١٧٢/٣ .

(٤) سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي، ٤/٢، رقم: ١٥٦٥، أحمد بن شعيب، سنن النسائي الكبرى، كتاب الزكاة، باب زكاة الحلي، ١٩/٢، رقم:٢٢٥٨، وصححه ابن الملقن في البدر المنير ٥٦٦/٥، وكذلك صححه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام، ٣٦٦/٥ .

وجه الدلالة:

يدل هذا الحديث على وجوب الزكاة في الحلي المباح حيث رتب الوعيد الشديد على عدم إخراج الزكاة منه. (١)

نوقش من وجهين :

الأول: أن هذا الحديث ضعيف ؛ رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب والمثنى بن الصباح و ابن لهيعة يضعفان في الحديث، ولا يصح في هذا الباب عن النبي -صلى الله عليه وسلم- شيء. (٢)

أجيب عن هذا الوجه:

بأن التِّرْمِذِيّ قصد الطَّرِيقَيْنِ اللَّذين ذكرهمَا، وإلاَّ فطريق أبي دَاوُد لَا مقَال فِيهِ،

قَالَ ابْن الْقطَّان: إِسْنَاده صَحِيح، وَقَالَ الْحَافِظ الْمُنْذِرِيّ: إِسْنَاده لَا مقَال فِيهِ، فَإِن أَبَا دَاوُد رَوَاهُ عَن أبي كَامِل الجحدري وَحميد بن مسْعدَة وهما من الثِّقَات احْتج بهما مُسلم، وخَالِد بن الْحَارِث إِمَام فَقِيه احْتج بِهِ الْبُخَارِيّ وَمُسلم، وَكَذَلِكَ حُسَيْن بن ذكْوَان الْمعلم احتجا بِهِ فِي (الصَّحِيح) وَوَثَّقَهُ ابْن الْمَدِينِيّ وَابْن معِين وَأَبُو حَاتِم، وَعَمْرو بن شُعَيْب مِمَّن قد علم وَهَذَا إِسْنَاد تقوم بِهِ الْحجَّة إِن شَاءَ الله تَعَالَى. (٣)

الثاني: على فرض التسليم بصحة هذا الحديث فهو محمول على إعارة الحلي بدليل أن جمعا من الصحابة فسروا زكاة الحلي بإعارته . (٤)

---

(١) المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٢٢٩/٣، محمود بن أحمد العيني، شرح سنن أبي داود، ٢٢٢/٦ .

(٢) محمد بن عيسى، سنن الترمذي، ٢٩/٣، المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٢٢٩/٣، البغوي، شرح السنة،٤٩/٦.

(٣) المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٢٣٠/٣، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري، ٣٤/٩ .

(٤) أحمد بن محمد ابن الرفعة، كفاية النبيه، ٤٢٥/٥، علي بن محمد الماوردي، الحاوي الكبير، ٢٧٣/٣، إبراهيم بن محمد بن ضويان، منار السبيل، ١٩٥/١، ابن قدامة، المغني، ٤٢/٣ .

فإن قيل: هذا في غاية البعد إذ لا وعيد في ترك الإعارة مع أنه لا يصح إطلاق الزكاة على العارية لا حقيقة ولا مجازا . [١]

أجيب:

بأن توعد الرسول- صلى الله عليه وسلم - عليها بالعقاب- وإن كانت غير واجبة- فهو من قبيل الحث عليها كما في قوله تعالى: "وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ" [٢]

٤- روي عن جمع من الصحابة وجوب الزكاة في الحلي المباح منهم: عمر بن الخطاب[٣] وعائشة[٤] وابن مسعود(ه) وعبدالله بن عمرو بن العاص[٦] رضوان الله عليهم أجمعين.

وهذا يدل على وجوب الزكاة في الحلي المباح أخذا مما ورد من عمومات في القرآن والسنة .

(١) المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٢٢٩/٣، عبيد الله بن محمد، مرعاة المفاتيح، ١٦٩/٦ .

(٢) ابن الرفعة، كفاية النبيه، ٤٢٥/٥ .

(٣) أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب من قال في الحلي زكاة، ١٣٩/٤، رقم:٧٣٣٤، عبدالله بن محمد، المصنف، ٣٨٢/٢، رقم: ١٠١٦٠ .

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب من قال في الحلي زكاة، ١٣٩/٤، رقم:٧٣٣٦، علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الزكاة، باب زكاة الحلي، ١٠٧/٢، رقم:٥ .

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب من قال في الحلي زكاة، ١٣٩/٤، رقم:٧٣٣٧، الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الزكاة، باب زكاة الحلي، ١٠٨/٢، رقم: ٧ .

(٦) ابن حزم، المحلى، ٧٥/٦، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ٥٣٨ .

نوقش:

بأن هذه الآثار لا تنهض للحجية، فما رواه القاسم بن محمد وابن أبي مليكة عن عائشة –رضي الله عنها– في ترك إخراج الزكاة من الحلي مع ما ثبت من مذهبها إخراج الزكاة عن أموال اليتامى يوقع ريبة في هذه الرواية المرفوعة حيث إن السيدة عائشة –رضي الله عنها– لا تخالف النبي –صلى الله عليه و سلم– إلا فيما علمته منسوخا. (١)

٥- المعقول:

أن الزكاة إنما تجب في المال النامي وهذا الوصف موجود في الحلي المباح وهو كونه معدا للتجارة بأصل الخلقة فلا يبطل بالوصف الطارئ وهو اتخاذ الحلي للاستعمال. (٢)

نوقش:

بأن نية اللبس مع الصياغة تسقط الزكاة من الحلي المباح؛ لأن الذهب والفضة من الأموال المعدة للتنمية ولذلك يجب فيها الزكاة ولا يخرج عن ذلك إلا بالعمل وهو الصياغة، ونية اللبس، فإذا لم يوجد فيه اللبس تعلقت به الزكاة؛ لأنه قد يعرض للتنمية وطلب الفضل مع الصياغة، وكذلك جميع أنواع الذهب يجب فيها الزكاة حتى يجتمع فيها الأمران: الصياغة المباحة ونية اللبس المباح. (٣)

---

(١) العظيم آبادي، عون المعبود، ٢٩٩/٤-٣٠٠، أحمد بن محمد ابن الرفعة، كفاية النبيه، ٤٢٥/٥ .

(٢) الزيلعي، تبيين الحقائق، ٢٧٧/١، العيني، البناية، ٣٧٨/٣، محمد بن محمد البابرتي، العناية، ٢١٦/٢.

(٣) سليمان بن خلف الباجي، المنتقى شرح الموطأ، ١٠٧/٢، عبدالكريم الرافعي، العزيز شرح الوجيز، ٩٦/٣ .

القول المختار :

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم والمناقشات الواردة عليها في حكم زكاة الحلي المباح يظهر للباحث أن أدلة القائلين بوجوب الزكاة في الحلي المباح من السنة وإن كانت صحيحة لكنها غير صريحة في الدلالة على الوجوب حيث تحتمل أكثر من وجه ؛ يدل لذلك عمل بعض الصحابة بخلاف ظاهرها ، كما في حديث السيدة عائشة -رضي الله عنها- حيث خالفت ما روت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فلو كانت تلك الأحاديث قطعية في الدلالة على الوجوب لما خالفتها، ومن هنا تأوّل العلماء تلك الأحاديث لدفع التعارض بين قول الصحابي وما رواه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فمنهم من حمل الأحاديث -التي يوجب ظاهرها الزكاة في الحلي المباح- على أنها وردت وقت تحريم الحلي على النساء ، ومنهم من حملها على حالة خاصة وهي مجاوزة الحد المعتاد في التزين والتحلي، ومنهم من جعل الأمر خاصا بنساء النبي -صلى الله عليه وسلم- ، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال لا ينهض للحجية؛ لذا فإن القول المختار هو القول الأول قول جمهور الفقهاء الذين قالوا بعدم وجوب الزكاة في الحلي المباح ، ويؤيد هذا القول أيضا أن الكتب التي كان يبعثها النبي -صلى الله عليه وسلم- مع عمّاله لم يذكر فيها زكاة الحلي، وكذلك الخلفاء لم ينصوا في كتبهم إلى الولاة على زكاة الحلي، ولو كانت الزكاة في الحلي واجبة، ما اقتصر النبي -صلى الله عليه وسلم- من ذلك على أن يقوله لامرأة يخصها به عند رؤيته الحلي عليها دون الناس، ولكان هذا كسائر الصدقات الشائعة المنتشرة عنه في العالم من كتبه وسنته،

ولفعلته الأئمة بعده، وقد كان الحلي من فعل الناس في آباد الدهر، فلم نسمع له ذكرا في شيء من كتب صدقاتهم. (١)

وإذا كان الراجح في حكم الحلي المباح عدم وجوب الزكاة فيه لانتفاء العلة التي من أجلها وجبت الزكاة في الأموال ألا وهي النماء ، فكذلك جسيمات الذهب النانوية لا تجب فيها الزكاة من باب أولى ؛ لعدم توافر علة وجوب الزكاة ، ولأن حلي النساء المباح ترفه وزينة بخلاف التداوي بجسيمات الذهب النانوية فهو علاج للآلام والأوجاع فهو ضرورة وليس ترفه، وأيضا فإن الحلي المباح تستطيع المرأة أو زوجها بيعه مباشرة ويحصل على ثمنه أما جسيمات الذهب النانوية فهي تكون داخل الجسم فلا يستطيع الشخص التحكم فيها وبيعها مباشرة وإن أراد استخراجها فيحتاج إلى أضعاف ثمنها ، ومن ثم فهي ليست بكنز ولا معدة للنماء ولا للادخار فلا تجب فيها الزكاة .

والله أعلم ،،،

(١) القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ص٥٤٤، د. محمد عثمان شبير، زكاة حلي الذهب والفضة، ص٦٦-٦٧.

الخاتمة

(الله أسأل أن يحسنها)

الحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة معترف بذنبه وتقصيره ، راجي عفو مولاه وحسن تدبيره، وأشهد أن سيدنا محمدا خاتم أنبيائه ورسله، اللهم صل صلاة كاملة وسلم عليه سلاما تاما على سيدنا محمد الذي تنحل به العقد وتنفرج به الكرب وتقضى به الحوائج وتنال به الرغائب وحسن الخواتيم ويستسقى الغمام بوجهه الكريم وعلى آله في كل لمحة ونفس عدد ما وسعه علم الله العظيم.

أما بعد،،،

فإن تقنية النانو نازلة مهمة وواقعة مستجدة يتعلق بها كثير من الأحكام الشرعية، وقد ركزت في بحثي هذا على دراسة جانب منها ألا وهو استئصال الخلايا السرطانية عبر تقنية النانو ، بذلت فيه جهدي واستفرغت وسعي لكنه عمل بشري يعتريه القصور فالكمال لله وحده ، فما كان في هذا البحث من توفيق فبفضل الله فله الحمد والمنّة وما كان من تقصير فمن تلقاء نفسي، وحسبي أنني اجتهدت والإحسان قصدت ، وما على المحسنين من سبيل.

وقد توصلت من خلال بحثي هذا إلى عدة نتائج أهمها ما يلي:

١- أن تقنية النانو هي عبارة عن التحكم في خصائص المادة باستخدام أساليب علمية معينة بحيث تصبح متناهية الصغر وذلك عن طريق إعادة ترتيب ذراتها فتنتج موادا بخصائص جديدة.

٢- لا يمكن ربط تقنية النانو بحقبة زمنية معينة ؛ إذ لها جذور عميقة على امتداد العصور.

٣- تعتبر محاضرة ريتشارد فيمان عالم الفيزياء الأمريكي في عام ١٩٥٩م إلى الجمعية الفيزيائية الأمريكية هي النشأة الحقيقية لتقنية النانو في العصر الحديث.

٤- ويعد البروفيسور الياباني نوريو تانيغوشي أول من استخدم مصطلح تقنية النانو في السبعينيات من القرن الماضي .

٥- تتميز تقنية النانو بالعديد من الفوائد في المجال الطبي أهمها تطوير علاج الأمراض المستعصية كمرض السرطان.

٦- تقنية النانو كغيرها من التقنيات الحديثة لها جوانب إيجابية وأخرى سلبية.

٧- يعد السرطان من أكثر الأمراض المخيفة والتي تفتك بحياة ملايين البشر في وقتنا الحاضر.

٨- من أهم وأخطر عوامل الإصابة بمرض السرطان التلوث الغذائي الكيميائي والميكروبي.

٩- يمكن استئصال الخلايا السرطانية عبر تقنية النانو من خلال إحدى الطرق التالية:

أ- استخدام جسيمات الذهب النانوية.

ب- استخدام أنابيب الكربون النانوية.

ج- استخدام الربوتات النانوية.

١٠- اختلف العلماء والباحثون في التكييف الفقهي لاستخدام هذه التقنية في التداوي على قولين المختار منهما : جواز استخدام تقنية النانو في التداوي والعلاج.

١١- اختلف الفقهاء في حكم استعمال آنية الذهب والفضة في غير الأكل والشرب على قولين المختار منهما: عدم جواز استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب وغيرها من وجوه الاستعمال ، عدا التحلي بالنسبة للنساء وعدا التختم بالفضة ونحوه بالنسبة للرجال.

١٢- اختلف المعاصرون في حكم تناول الذهب ضمن المطعومات على ثلاثة أقوال المختار منها: عدم الجواز.

١٣- يباح استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج والتداوي فهو باب الضرورة أو الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة .

١٤- اختلف العلماء في حكم الحقن العلاجية في نهار رمضان للصائم على قولين المختار منهما جواز التداوي بالحقن العلاجية في نهار رمضان.

١٥- يجوز الاحتقان بجسيمات الذهب النانوية في نهار رمضان ولا تؤثر على الصيام.

١٦- اختلف الفقهاء في زكاة الحلي المباح على قولين المختار منهما: عدم وجوب الزكاة في الحلي المباح.

١٧- لا تجب الزكاة في جسيمات الذهب النانوية الموجودة داخل جسم الإنسان لغرض العلاج.

التوصيات :

أهم التوصيات التي دارت في خلد الباحث أثناء كتابة هذا البحث ما يلي:

١- استحداث قسم لبحث تطبيقات تكنولوجيا النانو في كلية الهندسة جامعة الأزهر الشريف في إطار مواكبة الجامعة للتقدم العلمي والتطور التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات والمعلومات ، لا سيما وأن جامعة القاهرة قد افتتحت في عام ٢٠١٩م كلية الدراسات العليا للنانو تكنولوجي لمواكبة التطور المذهل الذي شهده العالم في الآونة الأخيرة .

٢- يهيب الباحث بالأطباء المخلصين الاهتمام بالأبحاث والتجارب الطبية المتعلقة بتقنية النانو لا سيما أبحاث علاج الأورام السرطانية نظرا لأهميتها ومساهمتها في تخفيف آلام شريحة عريضة من البشر .

وأيضا لأن الحكم الشرعي لاستخدام تقنية النانو في العلاج يبنى على ما توصل إليه الأطباء وما أسفرت عنه بحوثهم وتجاربهم من نتائج في هذا الصدد .

٣- يوصي الباحث طلاب الدراسات العليا في قسم الفقه والفقه المقارن بجامعة الأزهر الشريف بالاهتمام بتقنية النانو فهي مجال خصب لإعداد رسائل وأبحاث علمية كثيرة يحتاج الناس إلى بيان تكييفها الفقهي وحكمها الشرعي .

والله تعالى أعلم بالصواب ،،،

فهرس المصادر

أولا : القرآن الكريم وعلومه

أ-القرآن الكريم .

ب-كتب التفسير وعلوم القرآن :

١- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، أحكام القرآن، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ت: عبد السلام محمد علي شاهين.

٢- أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٢، هـ،٢٠٠٢م، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي.

٣- أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، الكشف والبيان، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، طبعة أولى ٢٠٠٢م .

٤- أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الصوفي، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ش: الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة ط: ١٤١٩ هـ .

٥- إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ، تفسير القرآن العظيم ، ط : دار طيبة للطباعة والنشر، ط: الثانية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م ، ت: سامي بن محمد سلامة .

٦- الحسين بن مسعود أبو محمد البغوي ، تفسير البغوي المسمى: معالم التنزيل، ط : الرابعة ، دار طيبة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م .

٧- عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤٢٢هـ، ت: عبدالسلام عبدالشافي محمد.

٨- عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨ه، ت: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود .

٩- عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ش: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق.

١٠- عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨ه، ت: محمد عبدالرحمن المرعشلي.

١١- علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ، لباب التأويل في معاني التنزيل المعروف بتفسير الخازن ، ط: دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

١٢- علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، النكت والعيون، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ت: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم .

١٣- عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، اللباب في علوم الكتاب، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض.

١٤- محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ش : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ مـ.

١٥- محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ش: دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش.

١٦- محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، أحكام القرآن، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الثالثة، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، خرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا

١٧- محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، مفاتيح الغيب، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الثالثة، ١٤٢٠ه.

١٨- محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ش: دار الفكر، بيروت، ط: ١٤٢٠ هـ، ت: صدقي محمد جميل.

١٩- محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ش: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٢٠- محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري جار الله، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ش: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ثالثة، ١٤٠٧هـ .

ثانيا : كتب الحديث وعلومه :

١- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، السنن الكبرى ، ط : مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م ، ت: محمد عبد القادر عطا .

٢- أحمد بن شعيب النسائي ، السنن الكبرى ، ط: الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م ، تحقيق: د عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن .

٣- أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ش: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ه، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٤- أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ش: دار ابن كثير، دمشق، بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦م، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال.

٥- الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، شرح السنة، ش: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ت: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش.

٦- سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، ش: مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط: الثانية، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م، ت: حمدي بن عبد المجيد.

٧- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، سنن أبي داود –مذيلة بأحكام الألباني– ، ط : دار الكتاب العربي ، بيروت .

٨- سليمان بن خلف الباجي ، المنتقى شرح الموطأ ، ط الأولى، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٣١هـ .

٩- عبد الرزاق بن الهمام الصنعاني ، المصنف ، ط: الثانية ، المكتب الإسلامي، بيروت ، ١٤٠٣هـ .

١٠- عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار ، ط:الأولى ، مكتبة الرشد، الرياض ، ١٤٠٩هـ .

١١- عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ش: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط: الثالثة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

١٢- علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، شرح صحيح البخارى، ش: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

١٣- علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ط : دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م .

١٤- علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ش: دار طيبة، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٨ه، ١٩٩٧م ت: د. الحسين آيت سعيد.

١٥- عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن ، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير ، ط: الاولى ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، دار الهجرة للنشر والتوزيع ، الرياض .

١٦- مالك بن أنس، الموطأ، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م، صححه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي.

١٧- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١٨- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ش: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

١٩- محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المشتهر باسم صحيح البخاري، ط: الثالثة، دار بن كثير اليمامة، بيروت ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا .

٢٠- محمد بن الحسن الطوسي، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، ط: مطبعة النجف- دار الكتب الإسلامية، ط: الثانية، ١٣٧٥ه، ١٩٦٥م، أشرف على تحقيقه والتعليق عليه، الحجة: السيد حسن الموسوي الخرسان، عني بنشره: الشيخ علي الآخوندي.

٢١- محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان، ط: الثانية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق : شعيب الأرنؤوط.

٢٢- محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين – مذيل بتعليقات الذهبي في التلخيص-، ط: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .

٢٣- محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ط: دار الحديث، مصر.

٢٤- محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي -مذيلة بأحكام الألباني-، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون.

٢٥- محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط:الثانية، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥هـ .

٢٦- محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي، ط: دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٧- محمد عبد الرؤوف بن تاج الدين بن علي المناوي ، التيسير بشرح الجامع الصغير ، ط: الثالثة ، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م .

٢٨- محمد عبد الرؤوف بن تاج الدين بن علي المناوي ، التيسير بشرح الجامع الصغير ، ط: الثالثة ، مكتبة الإمام الشافعي ، الرياض، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢٩- محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ش: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٠- محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، شرح سنن أبي داود، ش: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩ م، ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري .

٣١- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري الشافعي، الجامع الصحيح المشتهر بـ صحيح مسلم، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي .

٣٢- يحيى بن شرف النووي ، شرح صحيح مسلم المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ط : الثانية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٢هـ .

٣٣- يوسف بن عبد الله بن عبد البر أبو عبد الله النمري ، الاستذكار ط : الأولى، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م .

٣٤- يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ش: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ه، ت: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري.

ثالثا : كتب اللغة والمعاجم

١- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط ، دار الدعوة ، تحقيق: مجمع اللغة العربية .

٢- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ط: المكتبة العصرية، تحقيق: يوسف الشيخ محمد .

٣- محمد بن أحمد الأزهري تهذيب اللغة ، ط: الأولى ، ٢٠٠١م ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد عوض مرعب .

٤- محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ، الملقّب بمرتضى ، الزَّبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ط: دار الهداية، الكويت، ١٩٦٥م .

رابعا : كتب أصول الفقه وقواعده

١.ـ إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، الموافقات، ش: دار ابن عفان ط: الأولى ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.

٢.ـ أحمد بن عبد الرحيم العراقي، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، ش: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ت: محمد تامر حجازي.

٣.ـ أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، الفصول في الأصول، ش: وزارة الأوقاف الكويتية ط: الثانية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٤.ـ أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ط: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .

٥.ـ الحسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السِّغْنَاقي، الكافي شرح البزودي، ش: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م، المحقق: فخر الدين سيد محمد قانت.

٦.ـ خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، ش: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط: الأولى، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م، ت: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب .

٧.ـ زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ، ش: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات .

٨.ـ عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ.

٩.ـ عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ش: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤٢٣هـ،٢٠٠٢م.

١٠.ـعبد المحسن بن عبد الله بن عبد الكريم الزامل، شرح القواعد السعدية، ش: دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:

الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١م، اعتنى بها وخرج أحاديثها: عبد الرحمن بن سليمان العبيد، أيمن بن سعود العنقري .

١١ـ عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الأشباه والنظائر، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١١هـ، ١٩٩١م، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض.

١٢ـ عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ش : مكتبة الدعوة – شباب الأزهر ط: الثامنة، دار القلم .

١٣ـ عبدالكريم بن علي بن محمد النملة، الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) ش: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

١٤ـ علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ش: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان، ت: عبد الرزاق عفيفي.

١٥ـ علي بن إسماعيل الأبياري، التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، ش: دار الضياء – الكويت (طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر) ط: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م، ت: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري .

١٦ـ علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، ش: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، ت: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح .

١٧.ـــمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار ، شرح الكوكب المنير ، الطبعة الثانية ، مكتبة العبيكان ، ١٤١٨هـــ / ١٩٩٧ م ، تحقيق : د محمد الزحيلي ود نزيه حماد .

١٨.ـــمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، ت: د سيد عبد العزيز – د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر ش: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، توزيع: المكتبة المكية ط: الأولى، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨م.

١٩.ـــمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ط: الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد محمد تامر.

٢٠.ـــمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، ط : الأولى، دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـــ / ١٩٩٩م ، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية .

٢١.ـــمحمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، المحصول، ش: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ت: الدكتور طه جابر فياض العلواني.

٢٢.ـــمحمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ، التقرير والتحبير، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٢٣.ـــمحمد بن محمود بن أحمد البابرتى ، الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، ش: مكتبة الرشد ناشرون ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م ، ت: ضيف الله بن صالح بن عون العمرى (جـ ١) – ترحيب بن ربيعان الدوسري (جـ ٢).

٢٤.ـــمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، موْسُوعة القَواعِد الفِقْهِيَّة، ش: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م .

٢٥.ـــمحمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ش: دار الفكر، دمشق ط: الأولى، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م .

٢٦.ـــمحمد مصطفى الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ش: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا ط: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.

خامسا : كتب الفقه الإسلامي ومذاهبه

١- إبراهيم بن محمد بن سالم ابن ضويان ، منار السبيل في شرح الدليل، ش: المكتب الإسلامي، ط: السابعة ١٤٠٩ هـ-١٩٨٩م، ت: زهير الشاويش .

٢- إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، المبدع في شرح المقنع ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٣- أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي، الجوهرة النيرة، ش: المطبعة الخيرية، ط: الأولى، ١٣٢٢ه ـ

٤- أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق، شرح زروق على متن الرسالة، ش: دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان، ط: الأولى،١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي.

٥- أحمد بن عبد الله بن أحمد البعلي، الروض الندي شرح كافي المبتدي، في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه، ش: المؤسسة السعيدية،

الرياض، أشرف على طبعه وتصحيحه: فضيلة الشيخ: عبد الرحمن حسن محمود، من علماء الأزهر الشريف.

٦- أحمد بن غنيم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ش: دار الفكر ط: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧- أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ) ش: دار المعارف .

٨- أحمد بن محمد الدردير ، الشرح الكبير لمختصر خليل ، مطبوع مع حاشية الدسوقي، ط: دار الفكر.

٩- أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة، كفاية النبيه في شرح التنبيه، ش: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، م ٢٠٠٩م، ت: مجدي محمد سرور باسلوم.

١٠- بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي، الشامل في فقه الإمام مالك، ش: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط: الأولى، ١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨م، ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب.

١١- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصاري شيخ الإسلام ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، ط : الأولى، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠٠م ، تحقيق : د محمد تامر .

١٢- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، ش: المطبعة الميمنية.

١٣- زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، ط : دار المعرفة، بيروت .

٣٥- عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي، اللباب في شرح الكتاب، ش: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، حققه وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد .

٣٦- عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني، نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب، ش: مكتبة الفلاح، الكويت، ط: الأولى، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م، ت: الدكتور محمد سُليمان عبد الله الأشقر – رحمه الله –.

٣٧- عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي) ش: دار الفكر.

٣٨- عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الكافي في فقه الإمام أحمد، ش: دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٣٩- عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، المغني، ش: مكتبة القاهرة، ط: ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

٤٠- عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، ط: الثالثة ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، تحقيق : عبد اللطيف محمد عبد الرحمن .

٤١- عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، ش: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م، ت: أ. د. حميد بن محمد لحمر.

٤٢- عبد الواحد بن إسماعيل الروياني، بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) ش: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ٢٠٠٩م، ت: طارق فتحي السيد.

٤٣- عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ش: دار ابن حزم، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ت: الحبيب بن طاهر.

٤٤- عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، عُيُونُ المَسَائِل، ش: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م، ت: علي محمَّد إبراهيم بورويبة.

٤٥- عثمان بن علي الزيلعي فخر الدين الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط: دار الكتب الإسلامي، القاهرة ، ١٣١٣هـ .

٤٦- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري ، المحلى بالآثار، ط : دار الفكر، بيروت .

٤٧- علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، ش: دار الفكر، بيروت، ط: ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي.

٤٨- علي بن حبيب أبو الحسن الماوردي ، الحاوي في فقه الشافعي ، ط : الأولى، دار الكتب العلمية ، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م .

٤٩- علي بن سعيد الرجراجي، منَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها، ش: دار ابن حزم، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، اعتنى به: أبو الفضل الدّميَاطي أحمد بن عليّ .

٥٠- علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد حامد الفقي.

٥١- علي بن محمد الربعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي، التبصرة، ش: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: الأولى، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م، ت: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب.

٥٢- عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي، النهر الفائق شرح كنز الدقائق، ش: دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ت: أحمد عزو عناية.

٥٣- القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي ابو عبيد، كتاب الأموال، ش: دار الفكر، بيروت، ت: خليل محمد هراس.

٥٤- قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي.

٥٥- محمد العربي القروي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، ش: دار الكتب العلمية، بيروت .

٥٦- محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط: الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م .

٥٧- محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ش: دار الفكر، بيروتٍ، ت: مكتب البحوث والدراسات دار الفكر.

٥٨- محمد بن أحمد السمرقندي الحنفي ، تحفة الفقهاء ، ط الثانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م .

٥٩- محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، ش: دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط: الثانية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ت: د محمد حجي وآخرون.

٦٠- محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات، ش: دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ت: الدكتور محمد حجي.

٦١- محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ش: دار الحديث، القاهرة، ط: ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م .

٦٢- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، سبل السلام، ش: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط: الرابعة، ١٣٧٩ هـ، ١٩٦٠م.

٦٣- محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي، منح الجليل شرح مختصر خليل، ش: دار الفكر، بيروت، ط: ١٤٠٩هـ،١٩٨٩م.

٦٤- محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ش: دار ابن الجوزي، ط: الأولى، ١٤٢٢، ١٤٢٨ه .

٦٥- محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، ش: دار العبيكان، ط: الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

٦٦- محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام كمال الدين، فتح القدير، ش: دار الفكر.

٦٧- محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الوسيط في المذهب، ش: دار السلام، القاهرة ط: الأولى، ١٤١٧ه، ت: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر.

٦٨- محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ش: دار الفكر ط: الثالثة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م .

٦٩- محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، العناية شرح الهداية، ش: دار الفكر.

٧٠- محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي، النجم الوهاج في شرح المنهاج، ش: دار المنهاج (جدة) ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٧١- محمد بن يعقوب الكليني، فروع الكافي، ش: منشورات الفجر، بيروت ، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٨ه، ٢٠٠٧م .

٧٢- محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، البناية شرح الهداية، ش: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠ م.

٧٣- محمود محمد خطاب السّبكي، الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق، ت: أمين محمود خطاب، ش: المكتبة المحمودية السبكية، ط: الرابعة، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

٧٤- مسعود بن أحمد علاء الدين الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط: دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٢م .

٧٥- مصطفى بن سعد بن عبده الرحيبانى، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ش: المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

٧٦- منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ، تحقيق هلال مصيلحي.

٧٧- منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، الروض المربع شرح زاد المستقنع، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، ش: دار المؤيد – مؤسسة الرسالة، خرج أحاديثه: عبدالقدوس محمد نذير.

٧٨- نظام الدين البلخي وجماعة من علماء الهند ، الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ، ط : دار الفكر ، ١٤١١هـ – ١٩٩١م .

٧٩- يحيى بن شرف النووي محيي الدين، المجموع شرح المهذب للشيرازي ، ويليه تكملة المجموع للسبكي، وتكملة المجموع للمطيعي، ط: دار الفكر .

سادسا : كتب وبحوث معاصرة

١- أحمد عوف عبدالرحمن، طب النانو تكنولوجيا النانو وتطبيقاتها في الطب، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٣م .

٢- أمال بوحوية، ود. عائشة عمران، تأثير استخدام تقنية النانو على صحة وسلامة المستهلك في قانون الاستهلاك الجزائري، بحث منشور ضمن مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد ٢ لسنة ٢٠١٩ المجلد ٤ وهي مجلة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بو ضياف بالمسيلة ، الجزائر .

٣- بنيان بن قرعان بن عبدالله لسلوم، الأحكام الفقهية المتعلقة بتطبيقات تقنية النانو الطبية العلاجية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه ، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة نجران، بإشراف: د. هشام العربي، د منصور الحوشان، العام الجامعي ١٤٤٠-١٤٤١هـ .

٤- تد سرجنت، رقص الجزيئات، كيف تغير التكنولوجيا النانوية من حياتنا، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط: الأولى، ٢٠٠٨م، ترجمة: صباح صديق الدملوجي، مراجعة: د.حيدر حاج إسماعيل.

٥- جابر عيد جمعان العازمي، أحكام المستجدات الفقهية في الصيام، رسالة قدمت استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦م، بإشراف: د. عنان محمود العساف.

٦- الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان، كل ما تريد أن تعرفه عن سرطان الحنجرة، المشروع الخيري لترجمة ونشر كتب السرطان، بدعم محمد بن عبدالرحمن العقيل، ط: الأولى، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.

٧- الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان، كل ما تريد أن تعرفه عن السرطان، المشروع الخيري لترجمة ونشر كتب السرطان، بدعم محمد بن عبدالرحمن العقيل، ط: الأولى، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.

٨- جيفري كوبرى، السرطان دليل لفهم الأسباب والوقاية والعلاج، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ط: الأولى، ٢٠٠٤م، ترجمة: أ.د. رفعت شلبي.

٩- رافد أحمد عبدالله، مدخل الى عالم النانو، إصدارات إي كتب نسخة إلكترونية ، لندن ، ٢٠١٤م.

١٠- رحاب فايز أحمد سيد، تكنولوجيا النانو في مجال المعلومات والاتصالات الفرص والتحديات، بحث علمي منشور ضمن مجلة اعلم التي يصدرها الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات بالتعاون مع مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالرياض ، العدد الحادي عشر ذو القعدة ١٤٣٣هـ، اكتوبر ٢٠١٢م .

١١- عارف محمد عبدالرحمن الجناحي، حكم الترفه بأكل رقائق الذهب، بحث منشور ضمن مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية التي تصدرها جامعة الكويت، العدد ١٢٤ مارس ٢٠٢١م مجلد ٣٦.

١٢- عصام الدين الشربيني، الموت والحياة بين الأطباء والفقهاء، بحث منشور ضمن مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة الثالثة، العدد الثالث، الجزء الثاني، ١٤٠٨ه، ١٩٨٧م .

١٣- عطيه صقر، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ط: مكتبة وهبة، القاهرة، الأولى، ١٤٣٢ه، ٢٠١١م، مراجعة وتصحيح: سعد حسن محمد.

١٤- علي جمعة محمد، فتاوى عصرية- الكلم الطيب، ط: دار السلام ، القاهرة، يناير، ٢٠٠٩م .

١٥- علي حويلي، العلماء العرب في أمريكا وكندا إنجازات وإخفاقات، ط: منتدى المعارف، بيروت، الأولى، ٢٠١٣م، تقديم د. مسعود ضاهر.

١٦- عمر عبد المجيد مصبح، دور بقع الدم في اكتشاف واثبات الجرائم من خلال تقنية النانو، بحث منشور ضمن المجلة العربية للدراسات الأمنية التي تصدرها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، العدد ٦١، مجلد ٣٠ .

١٧- قحطان خلف الخزرجي ، د. أسيل باسم الزبيدي، د رنا عفيف عنائي، العلم النانوي ودوره في حياتنا، دار دجلة ناشرون وموزعون، ط: ٢٠١١م .

١٨- محمد بن عبده أحمد مسلم، أحمد عبدالفتاح عبدالمجيد، علي بن حسن بهكلي، تقنية النانو الواقع والنظرة المستقبلية، جامعة الملك سعود، النشر العلمي والمطابع، ٢٠١٠م .

١٩- محمد شريف الاسكندراني، تكنولوجيا النانو من أجل غد أفضل، عالم المعرفة، سلسلة كتب يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أبريل ٢٠١٠م .

٢٠- محمد عثمان شبير، زكاة حلي الذهب والفضة والمجوهرات، ش: مكتبة الفلاح، الكويت، ط: الأولى، ١٤٠٧ه، ١٩٨٦م .

٢١- محمد مزهر راضي، مبادئ تقنية النانو وتطبيقاتها، دار دجلة ناشرون وموزعون، ط: الأولى، ٢٠١٤م.
٢٢- محمد هاشم البشير، مخاطر تكنولوجيا النانو، ط: دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، ٢٠١٢م .
٢٣- محمد هيثم الخياط، المفطرات في ضوء الطب الحديث، بحث منشور ضمن مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد العاشر، الجزء الثاني، ١٤١٨ه، ١٩٩٧م.
٢٤- محمود شلتوت، الفتاوى، ط: دار الشروق، بيروت، ١٩٨٣م.
٢٥- محمود محمد سليم صالح ، تقنية النانو وعصر علمي جديد، مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ١٤٣٥ه .
٢٦- مصطفى بن أحمد الزرقا، فتاوى الزرقا، جمع وعناية: مجد أحمد مكي، ط: دار القلم، دمشق، ١٤٢٠ه، ١٩٩٩م.
٢٧- منى كامل تركي، دور تكنولوجيا النانو في الكشف عن الجريمة وحجيتها كدليل أمام القضاء، بحث منشور ضمن مجلة القانون والأعمال الدولية التي يصدرها المختبر العلمي بجامعة الحسن الأول في مدينة سطات المغرب، العدد ٣٣ شتنير (سبتمبر) ٢٠٢٠ م المدير المسؤول: د. مصطفى الفوركي .
٢٨- منير محمد سالم، طب النانو الآفاق والمخاطر، بحث منشور ضمن مجلة عجمان للدراسات والبحوث، التي تصدر عن جائزة راشد بن حميد للثقافة والعلوم ، عجمان، الإمارات العربية المتحدة، المجلد العاشر ، العدد الأول.
٢٩- مها بنت عبدالله العبودي ، أكل الذهب وصوره المعاصرة، بحث منشور ضمن مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد التاسع والأربعون، ربيع الأول ، جمادى الآخرة ١٤٤١ه، ٢٠١٩، ٢٠٢٠م .

٣٠- نور الهدى عبدالودود زيدان، التأثيرات المسرطنة للمبيدات والملوثات الأخرى، بحث منشور ضمن مجلة أسيوط للدراسات البيئية التي يصدرها مركز الدراسات والبحوث البيئية بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون، يناير ٢٠٠٨م.

٣١- هاني سليمان محمد الطعيمات، تكنولوجيا النانو من وجهة نظر شرعية، مقال منشور ضمن مجلة هدي الإسلام التي تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالأردن، العدد الثامن، مجلد ٥٦، ذو القعدة ١٤٣٣هـ، أكتوبر ٢٠١٢م .

٣٢- وهبه الزحيلي، فتاوى معاصرة ، تحرير: د. محمد وهبي سليمان، ش: دار الفكر المعاصر، يناير ٢٠١٤م .

سابعا: مقالات وفتاوى

https://services.iacad.gov.ae/SmartPortal/ar/fatwa/PublishedFatwa/Details/68604

١- https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/Diseases/Cancer/Pages/Cancer-2012-01-18-001.aspx

https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/cancer

٢- حازم بدر، علاج السرطان بجزيئات الذهب.. حلم أصبح حقيقة، جريدة العين الإخبارية، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠م . https://al-ain.com/article/clinical-cancer-treatment-gold-particles

٣- حسام قصار، استخدام تكنولوجيا النانو في الزراعة، مقال منشور في مجلة الزراعة التي تصدرها وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي بسوريا العدد ٥٦، ٢٠١٨م رئيس التحرير م. أحمد فاتح القادري وزير الزراعة والإصلاح الزراعي.

٤- حسني عبد المعز عبدالحافظ، د.ألفريد زيانو، التلوث النانوي الأخطار وسبل المواجهة، حوار منشوار في مجلة الأمن والحياة التي تصدرها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد ٤١٣، سبتمبر٢٠١٦م.

٥- دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي ، حكم تناول الطعام أو الشراب الذي توضع فيه بودرة الذهب، اطلع عليه بتاريخ ١٤/٧/ ٢٠٢٢م،

٦- سليمان العنزي، علماء يجيزون أكل الذهب وآخرون ينهون عنه لأنه إسراف، جريدة الوطن، اطلع عليه بتاريخ، ١٤/٧/٢٠٢٢م ، https://www.alwatan.com.sa/article/1095345.

٧- الشيخ عبدالرحمن البراك، حكم أكل الذهب، موقع الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك، اطلع عليه بتاريخ، ١٤/٧/٢٠٢٢ م ، https://sh-albarrak.com/article/5833 .

٨- عبدالله الطيار، حكم رقائق الذهب على كيك، الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أ.د. عبدالله بن محمد بن احمد الطيار، اطلع عليه بتاريخ، ١٤/٧/٢٠٢٢ م ، https://draltayyar.com/fatwa/18456/

٩- مبارك بن عبدالله بن مبارك الضامري، أجسامنا وتقنية النانو، مادة منشورة ضمن مجلة التنمية المعرفية التي تصدرها وزارة التربية والتعليم العمانية، العدد الخامس، ٢٠١٢م .

١٠- محمد بن عتيق الدوسري، التقنية متناهية الصغر (النانو)، مقال منشور في مجلة الأمن والحياة التي تصدرها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد ٣٥٧، ربيع الأول ١٤٣٣ه .

١١- مركز الفتوى، اسلام ويب، أكل الحلوى المزينة بالذهب الطبيعي.. رؤية شرعية أخلاقية، الفتوى رقم : ٢٣٣٧٣٤ اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٤م https://www.islamweb.net/ar/fatwa/233734 .

١٢- مركز الفتوى، اسلام ويب، أكل الحلوى المزينة بالذهب الطبيعي.. رؤية شرعية أخلاقية، الفتوى رقم : ٢٣٣٧٣٤ اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٤م https://www.islamweb.net/ar/fatwa/233734 .

١٣- مصطفى السيد، جزيئات الذهب تقضى على الخلايا السرطانية، اليوم السابع الإلكترونية، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠م. https://www.youm7.com/story/2010/12/23

١٤- منظمة الصحة العالمية، السرطان، اطلع عليه بتاريخ: ٢٠٢٢/٢/١٩م .

١٥- الموسوعة الحرة، روبوتات نانوية، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢ م، https://ar.wikipedia.org/wiki .

١٦- موقع الطبي، الروبوتات النانوية ثورة جديدة في عالم التكنولوجيا والطب، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢ م https://altibbi.com.

١٧- نادية الدكروري، الوطن داخل أول معمل نانو فضاء في مصر وسط جبال حلوان، جريدة الوطن الإلكترونية، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠م . https://www.elwatannews.com/news/details/2606085

١٨- وزارة الصحة السعودية، مرض السرطان، اطلع عليه بتاريخ: ٢٠٢٢/٢/١٩م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٤٩٣
التمهيد: وفيه التعريف بمفردات عنوان البحث .	٤٩٨
المبحث الأول: تاريخ تقنية النانو وآثارها وطرق استئصال الأورام السرطانية من خلالها ، وفيه ثلاثة مطالب:	٥٠١
المطلب الأول: تاريخ تقنية النانو	٥٠١
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على استخدام تقنية النانو	٥٠٣
المطلب الثالث: طرق استئصال الأورام السرطانية باستخدام تقنية النانو، وفيه فرعان:	٥٠٥
الفرع الأول: الاستهداف المباشر	٥٠٧
الفرع الثاني: الربوتات النانوية	٥٠٩
المبحث الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة باستئصال الأورام السرطانية عبر تقنية النانو ، وفيه أربعة مطالب:	٥١١
المطلب الأول: التكييف الفقهي لاستخدام تقنية النانو	٥١١
المطلب الثاني: حكم استخدام جسيمات الذهب النانوية في العلاج وفيه ثلاثة فروع:	٥١٦
الفرع الأول: حكم استعمال آنية الذهب والفضة	٥١٧
الفرع الثاني: حكم تناول الذهب والفضة مع المطعومات	٥٢٣
الفرع الثالث : استخدام جسيمات الذهب في العلاج	٥٣٥

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث: تأثير استخدام جسيمات الذهب النانوية على الصيام في نهار رمضان	٥٣٧
المطلب الرابع: هل تجب الزكاة في جسيمات الذهب النانوية	٥٤٣
الخاتمة : وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها والتوصيات .	٥٥٨
فهرس المصادر : أثبت فيه المصادر التي اعتمدت عليها في هذا البحث.	٥٦٢
فهرس الموضوعات .	٥٨٧